

مستويات حيازة الأسلحة النووية ودوافعها

د. رقيب محمد جاسم

مدرس/ كلية الحقوق/ جامعة الموصل rakeebhamaoy@yahoo.com

تاریخ قبول النشر ۲۰۱۸/۱/۱۲

تاريخ استلام البحث ٢٠١٧/١٢/٧

مستخلص البحث

خلال السنوات العشر التي تلت نهاية الحرب العالمية الثانية، أخذت التكنولوجيا النووية في الانتشار إلى مناطق متعددة من العالم، ولما كان بمقدور برنامج نووي سلمي أن يوفر الوسائل اللازمة لبرنامج نووي عسكري بأساليب متعددة، فإنه أصبح من الواضح أن الانتشار المتسارع للتكنولوجيا النووية سيجلب معه انتشار المقدرة على إنتاج الأسلحة النووية.

وبسبب ما تتمتع به هذه الأسلحة من قوة تدميرية هائلة، فهي تسهم في تعزيز الأمن الوطني للدولة الحائزة لها ضد أي اعتداء خارجي، حيث تشكل حيازة مثل هذا السلاح رادعاً لأي دولة تفكر في الاعتداء على دولة تحوز السلاح النووي وقادرة على استعماله للدفاع عن نفسها، كما أن الدولة التي تحوز أسلحة نووية تتمتع بقوة سياسية على مستوى العلاقات الدولية تسمح لها بإقامة علاقات دولية متوازنة قائمة على الاحترام المتبادل مع غيرها من الدول، وهذا ما يمكن استنتاجه من اختلاف تعامل بعض الدول الكبرى كالولايات المتحدة مع الملف النووي لكوريا الشمالية من جهة، والملف النووي الإيراني من جهة أخرى، حيث تعتمد المفاوضات مع كوريا الشمالية التي تبين حيازتها للأسلحة النووية، في حين تعتمد التهديد والوعيد مع إيران التي لم يتبين حيازتها للأسلحة النووية بعد.

الكلمات المفتاحية: الأسلحة النووية، مستويات الأسلحة، حيازة الاسلحة النووية

Levels of Acquisition of Nuclear Weapons Its Motivations

Dr. Raqeeb Mohammad Jassim Lecturer/ College of Law, University of Mosul Abstract

In the ten years since the end of the Second World War, nuclear technology has spread to many parts of the world. Since a peaceful nuclear program can provide the means for a military nuclear program in multiple ways, it is clear that the rapid proliferation of nuclear technology will bring with it the proliferation of capability on the production of nuclear weapons.

Because of the enormous destructive power of these weapons, they contribute to the strengthening of the national security of the occupying power against any external aggression. The possession of such weapons is a deterrent to any state contemplating aggression against a nuclear-weapon state capable of using it to defend itself. That the state possessing nuclear weapons enjoys political power at the level of international relations, which allows it to establish balanced international relations based on mutual respect with other countries, which can be inferred from the differences of the treatment of some major powers such as the United States with the nuclear file of North Korea on the one hand, and the Iranian nuclear program on the other hand, where it depends negotiations with North Korea showing the possession of nuclear weapons while based used threats and intimidation with Iran, which has not found to possess nuclear weapons yet.

Keywords: Nuclear Weapons, Levels of Weapons, Possession of Nuclear Weapons



المقدمة:

يعتبر ظهور السلاح النووي وتطوره حدثاً مصيرياً في التاريخ الإنساني، إذ شكل خطراً يمكن أن يعرض البشرية جمعاء للدمار الشامل، فقد كان اكتشاف عملية الانشطار النووي في أواخر عام ١٩٣٨ إيذاناً بمولد الثورة النووية، وبدء المحاولات لأجل صناعة وإنتاج السلاح النووي الذي يعد من أشد أسلحة الدمار الشامل فتكاً بالإنسان وبيئته.

وفي أواخر الحرب العالمية الثانية صنعت القنبلة الذرية حينما استكملت صنعها الولايات المتحدة الأمريكية في ١٦ تموز ١٩٤٥، وهو تاريخ أول تجربة نووية للولايات المتحدة الأمريكية في صحراء الماجوردو في ولاية نيو مكسيكو الأمريكية حيث بلغت كلفتها الاقتصادية ملياري دولار، ثم استخدمتها الولايات المتحدة الأمريكية ضد اليابان في السادس والتاسع من شهر آب عام ١٩٤٥ على مدينتي هيروشيما و ناكازاكي اليابانيتين، وقد مثل هذا الاستخدام أول عملية اختبار مباشرة ضد الإنسان والحياة بشكل دقيق، حيث تركت أثاراً كبيرة، على الرغم من أنها تمثل قنبلة نووية بدائية يقدر حجمها ألتدميري بـ (٢٠) كيلو طن، وقد وضعت هذه القنبلة نهاية للحرب العالمية الثانية. وقد كان لاستخدام السلاح النووي من جانب الولايات المتحدة الأمريكية ضد اليابان، أثره البالغ في سعي العديد من الدول إلجراء التجارب النووية من أجل الوصول إلى حيازة الأسلحة النووية وتطوير واستحداث أسلحة نووية أكثر فتكاً وأشد تدميراً، عن تلك التي تم استخدامها في المرة الاولى، سعياً وراء الأمان الناجم من حيازتها في عالم يضم قوى نووية متعددة، إلى جوار الاعتبارات السياسية والعسكرية المتحكمة في استخدام القوة والمتداخلة مع بعضها.

وبعد أن حازت الولايات المتحدة الأمريكية على الأسلحة النووية عام ١٩٤٥ بدأت تطرح عدة مشاريع لوضع الطاقة النووية تحت السيطرة الدولية, إلا أن



الاتحاد السوفيتي (السابق) لم يوافق على هذه المشاريع لأنه كان ينوي حيازة هذه الأسلحة من جهة ولأنه كان يعتقد أن الهدف من هذه المشاريع هو استمرار الولايات المتحدة الأمريكية في الحفاظ على احتكارها النووي من جهة أخرى, وحينما أجرى الاتحاد السوفيتي (السابق) تفجيره النووي الأول عام ١٩٤٩ وتمكن من كسر احتكار الولايات المتحدة لهذا السلاح, بدأ في الاتفاق مع وجهة نظر الولايات المتحدة في ضرورة وضع الصيغ الكفيلة بحظر انتشار الأسلحة النووية على أساس أن استمرار انتشار هذه الأسلحة إلى دول أخرى سيكون عاملاً مهما في إعاقة أي مفاوضات تستهدف الحد من انتشار هذه الأسلحة.

منهجية البحث:

اعتمدنا في دراستنا هذه على المنهج الاستقرائي الذي يقوم على دراسة نصوص المعاهدات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحيازة الأسلحة النووية، كما اعتمدنا على المنهج التحليلي الذي يقوم على تحليل الواقع الدولي المعاصر الذي أفرز وجود عدد من الدول التي تمكنت بالفعل من حيازة السلاح النووي كأمر واقع بعد أن رفضت الانضمام إلى معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية ونجحت بالفعل من إجراء تجاربها النووية متجاوزة بذلك التعريف الذي قدمته معاهدة منع الانتشار النووي للاعتراف بالوضع القانوني للدول الحائزة للأسلحة النووية.

هيكلية البحث:

تقوم هيكلية البحث على تقسيمه إلى مبحثين, نبحث في المبحث الأول منهما مستويات حيازة الأسلحة النووية, أما المبحث الثاني فسنتطرق من خلاله إلى الدوافع التي تقود الدولة إلى حيازة الأسلحة النووية وكما سيأتي لاحقا.



المبحث الأول مستويات حيازة الأسلحة النووية

إن الأسلحة النووية وبالرغم من خطورتها وقوتها التدميرية، فإنه لا يزال هناك جدل شديد بين من يذهب إلى القول بعدم مشروعية حيازتها بسبب ما ينجم عنها من مخاطر جمة، ومن يذهب إلى أنه لا يوجد في القانون الدولي قواعد تحظر حيازتها بسبب غياب الحظر الإتفاقي الواضح والصريح، ويقف وراء عدم تحريمها الدول الحائزة عليها لأنها من الدول القلائل التي تملك هذه التقنية فلماذا تحرمها على نفسها, واكتفت بمنع انتشار هذه الأسلحة لكي تبقى حكراً عليها, حيث عملت الدول الحائزة للأسلحة النووية على الاحتفاظ بأسرار صناعة الأسلحة النووية بتكتم شديد للحد من انتقالها إلى دول أخرى, كما حرصت المنظمات والهيئات المتخصصة على صياغة الضمانات التي تنص على حظر استخدام الطاقة النووية في الأغراض العسكرية منعاً لانتشار الأسلحة النووية إلى دول أخرى، ويمكننا تقسيم الدول من حيث مستويات حيازتها للأسلحة النووية في الوضع الدولي الراهن إلى ثلاث مستويات سنتناولها على وفق ثلاث مطالب, نبحث في المطلب الأول منها الدول الحائزة للأسلحة النووية (أعضاء النادي النووي)، أما النووي)، وأخيراً نبحث في المطلب الثاني فسنبحث فيه الدول المعروف حيازتها للأسلحة النووية وكما يأتي:.



المطلب الأول

الدول الحائزة للأسلحة النووية رأعضاء النادى النووى)

تزامن بروز سباق التسلح النووي مع انتهاء الحرب العالمية الثانية مباشرة, فلم تكد الحرب تنتهي حتى بدأ العالم المعاصر يشهد سباقاً نووياً هائلاً بين الشرق والغرب, وازداد تأجج هذا السباق مع تصاعد الصراع الأيديولوجي وتفاقم حدة الحرب الباردة بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي (السابق) وبروز التكتلات العسكرية في أوربا, فالحرب الباردة هي التي تسببت دون غيرها في تسريع وتيرة سباق التسلح النووي, وهي التي أضفت عليه الشرعية وجعلته مقبولاً وضرورياً في مراحله الأولى(١١)، وفي ضوء ما تقدم فإننا سنتناول الدول الحائزة للأسلحة النووية على وفق فرعين، نتناول في الفرع الأول منهما ماهية النادي النووي، أما الفرع الثاني فسنخصصه لبيان الإستراتيجية النووية للدول الحائزة للأسلحة النووية وكما يأتي:

الفرع الأول: ماهية النادي النووي

في السادس من آب ١٩٤٥ قامت الولايات المتحدة بإلقاء قنبلتها النووية الأولى على هيروشيما, وفي التاسع من الشهر نفسه ألقت قنبلتها الثانية على ناكازاكي, وبعد أربع سنوات على ذلك نجح الاتحاد السوفيتي (السابق) في تنفيذ اختباره التجريبي النووي الأول، حيث أعطى ستالين الأوامر بالإسراع في صنع القنبلة النووية تحقيقاً لتوازن استراتيجي مع الولايات المتحدة, أما في أوربا فقد دار جدل واسع بين أصحاب الرأي القائل بضرورة حيازة سلاح نووي خاص بأوربا, وأولئك المكتفين بالاعتماد على المضلة النووية الأمريكية لحمايتهم من هجوم سوفيتي محتمل, غير أن بريطانيا التي كانت تملك القدرة على إنتاج القنبلة النووية لم تنظر أن يحسم هذا الجدل أمره, فأجرت تجربتها النووية الأولى في الثالث من أب ١٩٥٢, أما في فرنسا فلم ينتصر أصحاب مبدأ (الاستقلال النووي) إلا بعد حرب السويس ١٩٥٦ والملابسات التي رافقتها والتي بينت للفرنسيين انه لم تكن مرة ثقة في أمر استخدام حماية واشنطن النووية لحلفائها في حلف الأطاسي حين



تتعرض مصالحها القومية الإستراتيجية للخطر , وبدأت حكومة عي موليه برنامجاً مستقلاً للتسلح النووي خلع عليه وصول ديغول إلى السلطة عام ١٩٥٨ اهتماماً اكبر , وفي ١٣ شباط ١٩٦٠ دخلت فرنسا في النادي النووي بإجرائها الاختبار التجريبي الأول, وفي الصين أعلن ماوتسي تونغ رفضه لمبدأ احتكار السلاح النووي في نطاق الكتلتين الغربية والسوفيتية معتبراً أن هذا الاحتكار يخدم في المقام الأول مصالح القوتين العظميين ويبقي على تسلطهما في السياسة الدولية, وان حيازة الصين للأسلحة النووية كان في رأيه يعزز من مقدرتهما السياسية الإستراتيجية والبنية العلمية الضرورية, وبذلك تمكنت الصين من القيام بتفجيرها التجريبي النووي الأول في آب ١٩٥٤(٢).

وهكذا تشكل النادي النووي من الدول الخمس النووية الكبرى المعترف بها دولياً ((دول السلاح النووي)) وبالتحديد هي الولايات المتحدة الأمريكية، والمملكة المتحدة، وفرنسا، وروسيا الاتحادية ،والصين الشعبية، والذين راحوا يعملون على تطوير ترساناتهم النووية وزيادة مفاعيلها التدميرية التي وصلت إلى حد القدرة على إفناء الكرة الأرضية بكاملها عشرات المرات (٣).

وقد أوردت معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية تعريفاً للدول النووية في الفقرة الثالثة من المادة التاسعة منها (الدول الحائزة للأسلحة النووية) بأنها "تلك الدول التي صنعت أو فجرت سلاحاً نووياً أو جهاز متفجر نووي أخر قبل الأول من كانون الثاني من عام ١٩٦٧"، وهذا التحديد ينطبق على خمسة دول فقط هي: (الولايات المتحدة، وروسيا الاتحادية، والمملكة المتحدة، وفرنسا، والصين).

ويلاحظ أن المادة الأولى من معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية قد أوردت مصطلحين هما (السلاح النووي) و (أي جهاز متفجر نووي آخر)، دون إعطاء أي تعريف يوضح المقصود بهما، وقد يعود ذلك الإغفال إلى صعوبة إيجاد تعريف وافٍ لطبيعة الأسلحة النووية يكون شاملاً ومتفقاً عليه من قبل جميع الدول، أو إلى عدم إمكانية وضع حد فاصل بين التفجيرات النووية للأغراض السلمية والتفجيرات النووية للأغراض العسكرية، ومن أجل تحديد مفاهيم مشتركة بين أطراف المعاهدة



فقد أخذ بالتفسير القائل إن السلاح النووي هو (القنبلة النووية) و (الرؤوس النووية)، ولا يشمل كلاً من وسائل إيصال القنبلة والرؤوس النووية، ووسائل التنقلات مثل السفن والغواصات التي تسير بالطاقة النووية، وبالتالي لا ينطبق على هذه الأخيرة أحكام معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية، أما ترديد مصطلح (أي جهاز متفجر نووي آخر) في المعاهدة، إنما يستهدف به التأكيد بأنه لا يوجد أي فرق بين تقنيات التفجير النووي المستخدم للأغراض السلمية أو المستخدم في الأغراض العسكرية.

وهكذا أصبح النادي النووي يضم خمسة أعضاء هم الأعضاء الدائمون في مجلس الأمن الدولي (٤). أي أن هدف المعاهدة هو منع الانتشار الأفقي للأسلحة النووية، إذ يقسم الانتشار النووي إلى انتشار عمودي ويعنى زيادة الأسلحة النووية كماً ونوعاً في حوزة الدول المالكة له، وانتشار أفقى ويعنى زيادة عدد الدول التي لها القابلية التقنية والمالية لحيازة الأسلحة النووية(٥). وقد حاول بعض الكتاب تعريف نظام حظر انتشار الأسلحة النووية على أنه " النظام القانوني الذي يستند إلى العديد من الاتفاقيات الدولية متعددة الأطراف التي تهدف إلى الحفاظ على الوضع النووي القائم وضمان عدم حيازة الأسلحة النووية من قبل أطراف جديدة "، وأشار بعض المتخصصين في المجال النووي أمثال الأستاذ (كيمبل) والأستاذ (موهير) وغيرهما إلى أن " النظام المعاصر لحظر انتشار الأسلحة النووية تنظمه أحكام المعاهدات الدولية والاتفاقيات متعددة الأطراف والسياسة الوطنية "(١). بينما يؤكد الكتاب السوفييت على أن المفهوم المعاصر لانتشار الأسلحة النووية نابع من " مجموعة القواعد القانونية الدولية الهادفة لتحريم اتساع دائرة البلدان الحائزة للأسلحة النووية التي يضمن تحقيقها رقابة دولية ملائمة " (٧). وهذا يعني أن المصادر القانونية المنظمة لمنع الانتشار النووي لا تتحصر في أحكام معاهدة ١٩٦٨، بل تتعداها إلى ما قبلها وما بعدها من اتفاقيات أخرى ثنائية ومتعددة الأطراف بل وحتى القوانين الوطنية المتعلقة بالتصدير النووي.



الفرع الثانى: الاستراتيجية النووية للدول الحائزة للأسلحة النووية

إن البواعث التي دعت الدول النووية الكبرى لوضع معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية لعام ١٩٦٨، هي نفس البواعث التي دعت تلك الدول إلى التفكير في وضع عدد من الضمانات - خارج إطار المعاهدة - لتعزيز ما تهدف إليه المعاهدة من منع الانتشار النووي المؤدي أو الذي يمكن أن يؤدي إلى حيازة الأسلحة النووية من قبل دول أخرى، ولما كانت بعض الدول تمتلك هذه الأسلحة وقت انعقاد المعاهدة، ولم تكن المعاهدة تهدف إلى نزع السلاح النووي، أو حتى تقليص عدد تلك الدول، فقد عملت الدول الحائزة للأسلحة النووية على احتكار ما يبقى على تمييزها عن بقية الدول وذلك بتشكيل ما يمكن تسميته ب (النادي النووي)، ثم ليعمل أعضاء هذا النادي - بشكل فردي أو جماعي - ما يرونه مناسباً من سياسات يمكن أن تضمن عدم المساهمة في ظهور عناصر جديدة تتوفر فيها شروط العضوبة في النادي المذكور، وبالتالي توسيع دائرة الدول الحائزة للأسلحة النووبة، كما تهدف إلى الإبقاء على الهوة الواسعة بين الدول المتلقية للتكنولوجيا النووبة (الدول النامية) وبين الدول المصدرة لها (الدول المتقدمة)، فعلى صعيد العمل الفردي يمكننا الإشارة إلى القانون الأمريكي المسمى ب (قانون منع الانتشار النووي لعام ١٩٧٨) الذي تشير ملامحه الأساسية إلى وضع اشتراطات عديدة لسياسة الولايات المتحدة بشأن التصدير النووي ومن أبرز تلك الاشتراطات: (^).

- 1. الاشتراط في حالة الدول غير الحائزة للأسلحة النووية على أن تشمل ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية جميع المواد والمعدات النووية بغض النظر عما إذا كانت هذه المواد والمعدات موردة من جانب الولايات المتحدة.
- ٢. النص على أن تعاون الولايات المتحدة بمقتضى الاتفاق سيتوقف تماماً إذا ما فجر الطرف المتلقي جهازاً نووياً أو إذا انتهك مادياً ضمانات الوكالة الدولية أو أية ضمانة قدمها بمقتضى الاتفاق.



٣. اشتراط سريان ضمانات الوكالة الدولية لفترة غير محددة على جميع المواد والمعدات الموردة من الولايات المتحدة، سواء ظل اتفاق التعاون ساري المفعول أم لا.

٤. مد نطاق حق الولايات المتحدة في الموافقة على إعادة المعالجة بحيث يشمل جميع المواد النووية الخاصة التي يتم إنتاجها عن طريق استخدام معدات الولايات المتحدة.

ويقول الأستاذ سارج سير بخصوص تعرضه لمسألة الأسلحة النووية والتي يرى بأنها حرية بأن تكون متضمنة ضمن فرع خاص بها أسماه ((القانون الدولي للأسلحة النووية))، أن النقاش الذي دار بخصوص موضوع الأسلحة النووية خلال عقد الأربعينات من القرن الماضي، اتسم بالنخبوية حيث ظل حبيس الأوساط المتخصصة والدراسات الإستراتيجية ومحترفي الدبلوماسية وثلة محدودة من الخبراء الذين وصفهم بالمناضلين المناوئين للأسلحة النووية، والواقع إن الذي استقر عليه الكتاب المهتمون بتتبع قضايا التسلح التي قادها المعسكران اعتباراً من نهاية الحرب العالمية الثانية قد شهدت مراحل اتسم فيها الوضع بالتوتر والانسداد لدرجة بدا معها مصير العالم قاب قوسين أو أدنى من حالة الفلتان النووي (٩).

لذلك وعلى العكس من جميع التوقعات المتفائلة، فإن العالم لم يستفد من الحرب العالمية الثانية بل إن الدول تستعد مرة أخرى لخوض حرب جديدة بدت كأنها ستكون أكثر دماراً وفتكاً من كافة الحروب التي عرفتها البشرية في تاريخها الطويل، لقد كان الجميع يأمل أن تسود العالم المعاصر مرحلة من الهدوء والأمن وكان الجميع يتوقعون أن ما حدث من دمار بشري ومادي أثناء الحرب العالمية كافياً لدفع العالم بأسره نحو التخلص نهائياً من كل قطعة سلاح على وجه الأرض، بيد أن الذي حدث فعلاً هو خلاف هذه التوقعات تماماً، فلم يتحقق الأمل في خلق عالم أكثر هدوءاً وأكثر أمناً وأكثر سلاماً بل ازدادت التوترات في العالم وتفاقمت حدة الصراعات السياسية والأيديولوجية والعسكرية وانغمس العالم في سباق التسلح



النووي وتم تجاوز جميع الأرقام القياسية بالنسبة لفاعلية الأسلحة التقليدية، واستحدث العالم الأسلحة الذكية والمبرمجة وبرزت أجيال جديدة من القاذفات والطائرات والسفن والغواصات والقنابل والصواريخ (١٠).

لقد اعتبر عدد من الكتاب أن أعقد فترة مر بها سباق التسلح، امتدت ما بين سنة ١٩٤٥ إلى سنة ١٩٩٠، حيث يمكن أن نقف عند ما يمكن اعتباره نقطة تحول، وذلك بمناسبة تصريح رئيس مجلس الأمن يوم ١٩١/١/١٩٠ باسم المجتمع الدولي الرامي إلى اعتبار حالة انتشار الأسلحة النووية حالة مهدده للأمن والسلام في العالم.

إن الفترة التي سبقت عقد التسعينات رغم أنها اتسمت بأحداث كثيرة، إلا أنها كانت فترة يمكن القول عنها أنها فترة تضييق الخناق على انتشار الأسلحة النووية والعمل على اعتبار كل دولة فجرت أو جربت أو أنتجت أو اقتنت سلاحاً نووياً بعد تاريخ ١٩٦٧/١/١ دولة خارجة عن القانون بموجب أحكام اتفاقية منع انتشار الأسلحة النووية لعام ١٩٦٨، ومن عجب أن تكون الاتفاقية المذكورة قد استطاعت أن تتضمن إشارة إلى دول خلعت عليها عضوية النادي النووي من دون أن تكون موقعة على بنود هذه المعاهدة والأمر هنا يخص كل من الصين وفرنسا اللتين ما كانتا ليلتحقا بالاتفاقية المذكورة إلا في بداية عقد التسعينات من القرن الماضي، ولعل التفسير الذي جاء به الأستاذ سارج سور حول تبرير تأخر هاتين الدولتين في الانضمام إلى اتفاقية مستوى حيازة القوة النووية الضاربة، فإنهما عندما لم توقعا دولتين متوسطتين على مستوى حيازة القوة النووية الضاربة، فإنهما عندما لم توقعا على الاتفاقية، إنما كانتا منسجمتين مع نفسيهما، كون كل منهما كان في حوزته برنامج نووي، إن هو حدث ووقع الاتفاقية يدخل في تناقض صارخ ذي صبغة أخلاقية وقانونية منظوراً إليه بموجب المادة (١٨) من اتفاقية فينا لعقد المعاهدات لعام ١٩٦٩ (*).



وما دمنا بصدد الحديث عن أعضاء النادي النووي الذي يربد الأستاذ سور أن يقنع العالم بأن ثمة قانوناً دولياً يخص الأسلحة النووبة يقسم وبوزع المخاطبين بأحكامه إلى دول حائزة للسلاح النووي وأخرى غير حائزة، فإن الذي يمكن أن يصح التعليق عليه هو أن اجتهاد الأستاذ سور المبنى على احترام نص المادة (١٨) من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات, اجتهاد في غير موضعه بدليل أن فرنسا بعد توقيعها على اتفاقية منع انتشار الأسلحة النووبة في عهد الرئيس فرنسوا متران، عاودت التحلل من التزاماتها فور وصول الرئيس جاك شيراك إلى سدة الحكم عام ١٩٩٥ بدعوى أن فرنسا لم تكن بعد قد استغرقت كل ما في جعبتها بخصوص برنامجها النووي، وإذا كانت عملية تحدى دولة حائزة للأسلحة النووية للقانون، لم تثر حفيظة الدول الغربية بقيادة الولايات المتحدة بشكل كاف، فإن هذه الحفيظة قد استفزت الدول الغربية وعبأت كأحسن ما تكون التعبئة عندما تعلق الأمر باستعمال نفس الحق من قبل كوربا الشمالية بمناسبة برنامجها النووي، كما أن هذه الحفيظة أثيرت من قبل الغرب لمجرد أن الحكومة الإيرانية لوحت على سبيل المناورة السياسية بمغادرة اتفاقية ١٩٦٨ إذا واصل الاتحاد الأوربي والولايات المتحدة ضغطهما من أجل تمرير الملف النووي الإيراني للفحص من قبل مجلس الأمن (۱۱).

وقد طعنت عدد من الدول التي تملك السلاح النووي في المعيار الذي يحصر حق حيازة السلاح النووي بالدول التي قامت قبل سنة ١٩٦٧ بتفجيرات نووية وبمقتضى ذلك أصبحت تملك الحق المكتسب في التسلح النووي ، وإن كانت معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تلزمها بالعمل على وضع حد للتسابق على اقتناء وحيازة السلاح النووي، وكانت الهند في طليعة الدول التي أدانت حصر عضوية النادي النووي في الدول النووية الخمس الكبرى ، واعتبرته تدبيراً عنصرياً وإقصائياً لبقية الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي تحظر المعاهدة عليها حيازة السلاح النووي وتبيحه للخمس الكبار ، وقال مندوب الهند في الأمم المتحدة أن



المعاهدة جاءت لتعطي تكريساً شرعياً لهيمنة هذه الدول على المصير العالمي ، وجاء الرد على موقف المندوب الهندي الذي كان ينطق باسم مجموعة من الدول ، من السفير الأمريكي (توماس كراهام) الذي قال "إنه ليس هناك أي نزوع في المعاهدة إلى تكريس العنصرية وتخويل الكبار أية شرعية ، أو إيثارهم بأي تفضيل أو امتياز وإنما فرضت هذا الانتقاء ظروف تاريخية جعلت من الدول الخمس الدول النووية الأولى عندما كانت المعاهدة تعرض لموافقة الأمم المتحدة عليها سنة النووية ولم يكن في الإمكان تجاهل هذا الواقع "(١٢).

وعلى الرغم من أن أعضاء النادي النووي من الناحية الرسمية يعدون هم أنفسهم الأعضاء الدائميين لمجلس الأمن إلا أن العمل الأكبر المتعلق بالظاهرة النووية على مستوى شبكة العلاقات النووية ظل محتكراً إلى أمد غير بعيد تماشياً مع توزيع شؤون العالم في نطاق القطبية الثنائية ما بين موسكو وواشنطن.

وسواءً شهد العالم فترات توتر أو فترات انفراج ، فإن الثابت هو أن مصطلحات جديدة ظهرت لحيز الوجود بمناسبة دخول السلاح النووي الخدمة من قبيل :

سياسة الردع النووي، إن منطق الردع النووي هو يقوم على أساس فكرة محورية مفادها أن كل ما يمكن فعله بالسلاح النووي هو مجرد التهديد باستخدامه حيث أن التهديد باستخدام هذا السلاح هو أكثر فعالية سياسيا ودبلوماسيا من استخدامه استخداما حربيا فعليا ، لذلك وكما يقول منطق الردع ، فإن السلاح النووي هو في الأساس سلاح سيكولوجي وسياسي ورادع تكمن أهميته في وجوده وليس في استخدامه (^{۱۲)}، ولكن ما هو الردع في مفهومه الإصلاحي ، تعرفه الموسوعات العلمية بأنه " مجموعة من التدابير تعدها أو تتخذها دولة واحدة أو أكثر تخوض صراعاً سياسياً من أجل خلاف بينها ، بغية عدم تشجيع الأعمال العدائية التي يمكن أن تشنها دولة أو مجموعة دول معادية ، وذلك عن طريق بث الذعر في الطرف الآخر بهدف ثنيه عن الإقدام على أي



عمل عدائي "(11) ، وهذا التعريف ينطبق على جميع أنواع التسلح بما فيها سلاح الحروب المتعارف عليها أو التقليدية وكذلك السلاح النووي موضوع حديثنا ، وبذلك فالردع لم يكتشفه الفكر الاستراتيجي في عهد اكتشاف السلاح النووي بل كان معروفاً من قبل ، لكنه أصبح في العهد النووي مطبقاً ونظر له وتمت تجربته طيلة الحرب الباردة بالذات .

ويعرف اندريه بوفر الردع بأنه " يهدف إلى منع دولة معادية من اتخاذ القرار باستخدام أسلحتها أو بصورة أعم منعها من العمل أو الرد إزاء موقف معين ، باتخاذ مجموعة من التدابير والإجراءات التي تشكل تهديداً كافياً "(١٥).

والردع كما يقول ف . كويثارا (V.koithara) " يقتضي ليس مجرد القدرة على الإضرار بالخصم، بل أن تحدث هذه القدرة تأثيرها عليه"(١٦).

وهكذا فإن مفهوم "العقاب" أمر جوهري بالنسبة للردع ، وهذا هو "الردع بالعقاب" الذي لابد أن يدرك الخصم فيه أنه سوف يتعرض لعقاب شديد يزيد على ما هو مستعد لتحمله بغية تحقيق هدفه .

وقد تحدث السير ميخائيل كرلان (Michael Qurlan) عن الردع فقال " إن المفهوم الأساسي للردع مفهوم بسيط ، فهو يعني أن تقنع أحداً بالامتناع عن اتخاذ تدبير غير مرغوب فيه وتبرهن له على أن اتخاذه ذلك التدبير سيثير عليه رد فعل تغلب فيه المساوئ والمضار على منافعه ومصالحه "(١٧).

ويقول أمين هويدي "أن القوة هي جوهر الردع وهي العامل الأساسي للاستقرار لأنها تمتلك القدرة على الردع ، وهدف الردع هو منع قوة معادية من اتخاذ قرار باستخدام أسلحتها ومنعها من الإقدام على فعل ، أو رد فعل إزاء موقف معين ، فالردع إذن عمل غير مباشر تقوم به الدولة لتفادي امتحان القوة الكبير "(١٨).

ويرتبط الردع النووي ارتباطاً وثيقاً بالتوازن النووي والاستراتيجي القائم بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي السابق ، ويعتبر التوازن النووي كما هو الحال



بالنسبة للردع النووي ، حقيقة جديدة من الحقائق الإستراتيجية المعاصرة وتطوراً بالغ الأهمية في العلاقات الدولية في عصر السلاح النووي ، فقد توصلت الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي السابق إلى تحقيق نوع من التوازن النووي الكمي والنوعي بحيث لم يعد يتمتع أي منها بأي تفوق نووي حاسم على الآخر ، فالتوازن النووي بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي السابق هو توازن شامل في كمية الأسلحة النووية والإستراتيجية ، وفي دقتها وقدرتها التدميرية ، كما أن التوازن بين هاتين الدولتين قد بلغ مستوى التدمير المضاعف ، وتخطى أقصى درجات التشبع النووي وهو ما يعرف في القاموس الاستراتيجي بتوازن ((الرعب النووي)) (۱۹).

وفي ختام هذا المطلب يمكننا أن نقول إن النادي النووي لا يعتبر منظمة رسمية ، إنما هو عبارة عن منتدى خاص يتكون من الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن الدولي والتي حصلت على موافقة المجتمع الدولي باحتكارها لحيازة الأسلحة النووية ، كما أن بقية الدول التي لا تنضوي تحت يافطة هذا النادي تمنع بموجب قواعد القانون الدولي من تطوير أو حيازة الأسلحة النووية وذلك من خلال سياسة الازدواجية المتبعة في هذا الاتجاه ، حيث يتضح بشكل جلي كيف يتم حشد المجتمع الدولي في إطار وضع ضوابط قانونية تكرس حق الامتياز وتستمد مبدأ احتكار الولايات المتحدة وحلفاؤها للأسلحة النووية دون غيرها من الدول حيث نجدها تعطي لهذه المسألة أبعاداً جديدة تتخطى الإرادة الطوعية وتتبع أساليب الإكراه المعتمدة ضد دول أخرى تتطلع إلى امتلاك التكنولوجيا النووية خارج إطار الدول الأعضاء في النادي النووي .



المطلب الثاني

الدول المعروف حيازتها للأسلحة النووية (خارج النادى النووي)

إن الذي أجمعت عليه الدراسات المهتمة بشؤون انتشار الأسلحة النووية ، هو اعتبار كل من الهند والباكستان و (إسرائيل) دولاً حائزة للأسلحة النووية ، وإذا كانت مسألة تفجير الهند لأول قنبلة نووية ثابتة سنة ١٩٧٤ ، وكذلك الحال بالنسبة للباكستان سنة ١٩٩٨ فأن الأمر مختلف بالنسبة (لإسرائيل) ذلك أنها اعتمدت مابات يعرف بـ سياسة "الغموض النووي" فيما يخص حيازتها هذه الأسلحة، وحرصت على إحاطة استراتيجياتها النووية بالشك وهذا ما سنتطرق إليه في الفروع الثلاث الآتية وكما يأتي:

الفرع الأول: موقف الهند من حيازة الأسلحة النووية

سعت الهند منذ أن نالت استقلالها في عام ١٩٤٨ إلى حيازة الأسلحة النووية، وبعد أن شكلت أول حكومة وطنية برئاسة جواهر لال نهرو ، كان من بين منجزاتها في عامها الأول تشكيل لجنة الطاقة الذرية برئاسة العالم الفيزيائي هومي بهابها، ومن ثم إنشاء مركز ذري للبحث والتدريب في ترومبي (قرب بومبي) كان من بين مهامه تدريب علماء الهند في التقنيات النووية وتطوير جميع الجوانب العلمية ذات الصلة بالبحوث النووية ، وبعد وفاة بهابها في حادث طائرة عام المركز السم ((المركز النووي الهندي)) (٢٠).

اكتسب علماء الهند خبرة واسعة في المجال النووي والتقنيات السائدة من خلال تنفيذ عدد من مشاريع مفاعلات البحوث النووية ابتداءً بالمفاعل آسبارا ثم سايروس وزيرلينا وبورنيما ، وأخيراً ظروفا ، والتي تراوحت قدراتها ما بين ١٠ ٠٠ ميغا واط حراري وكذلك أنشأت الهند بقدرتها الذاتية المحطة النووية في كالبكام والمفاعل التجريبي السريع للتوليد (Fast Breeder Test) (Fast breeder Test) فضلاً عن منشآت نووية أخرى ، ويعد مفاعل ظروفا المخصص



للبحوث بقدرة ١٠٠ ميغا واطحراري من أكبر المفاعلات من نوعه في العالم الذي يستخدم الماء الثقيل مهدئاً وعاكساً ومبرداً فضلاً عن فلز اليورانيوم الطبيعي وقوداً ، ويمكن تقدير إنتاجه السنوي من البلوتونيوم بنحو (٢٥ كيلو غرام) (أي ما يكفي لأربعة أسلحة نووية) ، كما أن نوعية البلوتونيوم الذي ينتجه هذا المفاعل تعد مناسبة للأسلحة النووية بسبب خلوها تقريباً من النظير ٢٤٠ ، وهو النظير الذي ترقع نسبته في البلوتونيوم الذي ينتج عادة في مفاعلات الماء الخفيف لأنتاج الطاقة الكهربائية ويفضل تجنب استخدامه للأسلحة ، كما أنتجت الهند ذاتية نحو من طن من الماء الثقيل الذي يحتاج إليه مفاعل ظروفا في بداية تشغيله ، فضلاً عن توفير نحو ١٠% من هذه الكمية سنوياً لتعويض الخسارة الناجمة عن عمليات المحترق (تارابور وترومبي وكالبكام) ، وتقدر إمكانية الهند في إنتاج البلوتونيوم في المحترق (تارابور وترومبي وحده ما بين ١٠٠-٣٠٠ كيلو غرام سنوياً ، ومن المعروف أن البلوتونيوم الذي استخدم في تفجير عام ١٩٧٤ انتج في مفاعل مايروس الذي أنشئ في بداية الستينات مشروعاً كندياً – هندياً مشتركاً (٢٠).

أجرت الهند استعراضات تجاربها النووية الخمس بسرية تامة وأخذت تدابير صارمة في الغش والتمويه بحيث لم تتمكن الأقمار الصناعية الأمريكية الأربعة $^{(*)}$ من رصد هذه الاستعراضات في الموقع أو تحسس النيات الهندية قبل تنفيذ التجارب الثلاث الأولى في 1990/11، وكانت أعماق المتفجرات النووية نحو 1990/11 متر تحت الأرض وبمسافة كيلومتر واحد $^{(*)}$ ، وتم تفجير التجارب الثلاث الأولى في 1990/11 تلقائياً وبفواصل زمنية قصيرة (بحدود 100/11 أو أقل) ولم يلوث الجو الخارجي بنظائر مشعة تلويثاً محسوساً ثم فجرت الهند تجربتين نوويتين في 1990/11 وبذلك أكملت سلسلة تجاربها المخططة .



الفرع الثانى: موقف باكستان من حيازة الأسلحة النووية

نالت الباكستان استقلالها في عام ١٩٤٨ إلا أن بداية برنامجها النووي تأخر كثيراً عن نظيره الهندي ، وخلال فترة تسلم ذو الفقار علي بوتو السلطة نهاية عقد الستينات نال البرنامج النووي الباكستاني اهتماماً كبيراً بسبب وضوح أهداف البرنامج النووي الهندي وميله نحو التسلح النووي، وكذلك الحرب التي دارت بين الطرفين عام ١٩٧١ والتي انتهت بانتصار الهند وانفصال باكستان الشرقية عن باكستان وإعلان دولة بنغلادش (٢٢).

أهدت الولايات المتحدة الأمريكية لباكستان في بداية الستينيات مفاعل بحوث من نوع حوض سباحة / ماء خفيف بقدرة ٥ ميغا واطحرارية ليس بذي قيمة للأغراض العسكرية ، غير أن العلاقات بين الولايات المتحدة وباكستان ساءت بسبب إصرار الأخيرة على الاستفادة من برنامجها النووي السلمي في المجال العسكري تحقيقاً للتوازن مع الهند ، ما حدا بواشنطن إلى فرض عقوبات اقتصادية عليها بموجب قانون غلين – سايمنغتون الصادر سنة ١٩٧٦ ثم بموجب تعديل برسلر الصادر عام ١٩٨٥ والذي أراد الكونغرس من وراءه إجبار باكستان على وقف جهودها الساعية للحصول على السلاح النووي (٢١٠). ولكن بنهاية عقد الستينات تعاقدت باكستان مع كندا لإنشاء مفاعل كانوب قرب كراجي (ماء ثقيل / يورانيوم طبيعي) من نوع كاندو لإنتاج الكهرباء بقدرة ٩٠ ميغا واط كهربائياً (أي بحدود ٢٧٠ميغا واط حراري) ودخل الخدمة فعلاً عام ١٩٧٤ ، كما نفذت باكستان ذاتياً مشروع مفاعل خوشاب وهو من نوع يورانيوم طبيعي / ماء ثقيل ويستخدم للبحوث ولإنتاج اللوتونيوم ٢٣٩.

ومن المعروف في الأوساط العلمية أن باكستان حصلت على تقنية التخصيب بالطرد المركزي من خلال أحد علمائها الذي عمل في مصنع ألميتو (Almeto) في هولندا في منتصف السبعينات ثم عاد إلى باكستان وأسهم بإنشاء خط لتخصيب اليورانيوم في كاهوتا إعتماداً على التقنية البريطانية – الألمانية – الهولندية ، وبوشر



بتشغيل مصنع التخصيب الباكستاني في بداية الثمانينيات لإنتاج يورانيوم عالي التخصيب (*).

وفي يوم ٢٨/٥/٢٨ قامت باكستان بإجراء خمس تجارب نووية في نفق تحت سلسلة جبال رأس كوه بالقرب من شاجاي في منطقة بالوجستان وكانت حصيلة إحداهما بين ٣٠ –٣٥ كيلو طناً ،أما التجارب الأربع الأخرى فكانت واطئة الحصيلة (متفجرات تكتيكية)، ثم أجرت تجربة سادسة في ٣٠ /٥ / ١٩٩٨ أي بعد يومين فقط من التجارب الاولى (٢٠).

وكانت جميع هذه التجارب تحت الأرض أسوة بالتجارب الهندية ، وبذلك تعادلت باكستان مع الهند بعدد تجاربهما النووية عندما تؤخذ بالاعتبار التجربة الهندية عام ١٩٧٤ ، وكانت التفجيرات الباكستانية رد فعل طبيعي لاستعادة توازنها الاستراتيجي مع الهند ، إذ مال هذا التوازن في غير مصلحتها نتيجة للتفجيرات الهندية فضلاً عن عزم حكومة الهند على المضي قدماً في تطوير أسلحتها النووية ووسائل قذفها .

ويمكننا القول بأنه إذا كانت التجارب النووية الهندية في سنة ١٩٧٤ قد صنفت بأنها تجارب تدخل في نطاق استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية ، فان ما حصل في شهر أيار ١٩٩٨ سواء في الهند أو الباكستان ، لا يمكن أن يكيف إلا على أساس التجارب النووية الرامية إلى الدخول تحت مظلة الردع النووي في نطاق سباق التسلح بشبه القارة الهندية ، وإذا كان من مقاصد الهند الارتقاء إلى مصاف القوى العظمى في العالم تماشياً مع الكثافة الديمغرافية والعمق الاستراتيجي للبلد وعملاً على التصدي للعملاق الصيني الذي ظلت مشاعر العداوة هي سيدة الموقف بين البلدين ، فإنه على النقيض من ذلك ، وتأثراً بالهزائم العسكرية بين السلام أباد ونيودلهي نظراً لضعف الإمكانيات العسكرية التقليدية لدى الباكستان ، وعملاً على الإبقاء من جانب الباكستان على حق المطالبة بمنطقة كشمير ، فان حكام الباكستان ومنذ النصف الأول من عقد السبعينات باشروا بمعركتهم الرامية إلى التعزيز بالقوة النووية الضارية (٢٠).



الفرع الثالث: موقف إسرائيل من حيازة الأسلحة النووية

وفيما يتعلق بحيازة (إسرائيل) للأسلحة النووية فيمكننا القول انه بعد ثلاثة أشهر فقط من قيام دولة (إسرائيل) أصبحت مؤسسة الطاقة الذرية حقيقة واقعة ، فغي آب ١٩٤٨ بدأ نشاطها تحت إشراف وزارة الدفاع الإسرائيلية – فرع البحث والتخطيط لاستكشاف مصادر اليورانيوم في صحراء النقب ، وفي عام ١٩٤٩ بدأت أنشطة البحث والتطوير في معهد وايزمان حيث تمكنت (إسرائيل) في أواخر الخمسينات من ابتكار طريقة لاستخراج اليورانيوم من خامات الفوسفات ، كما أقامت وحدة تجريبية لإنتاج الماء الثقيل اللازم لتشغيل المفاعلات التي تعمل باليورانيوم الطبيعي غير المخصب ، ومثلث هاتان الخطوتان نواة مؤسسة الطاقة النووية الإسرائيلية ونقطة البداية الحقيقية على طريق بناء قدرة نووية إسرائيلية (٢٠٠). وفي عام ١٩٦٤ جاءت أهم خطوة في الدرب إلى القدرة النووية عندما بدأت فرنسا بتقديم الخبرات النووية والمساعدات المختلفة إلى (إسرائيل) وتوجت الجهود بإقامة مفاعل ديمونا (٧٠).

وفي عام ١٩٦٦ ، تمت إعادة تنظيم مؤسسة الطاقة النووية الإسرائيلية ، حيث الحقت برئاسة الوزراء النووية الإسرائيلية ، وتولى رئيس الوزراء رئاستها ، وزاد عدد أعضائها إلى سبعة عشر عضواً يختارهم رئيس الوزراء من بين أساتذة الجامعات والمعاهد العلمية العالية ، وتحددت مدة الخدمة فيها بعامين ، ويذكر الدكتور سلمان رشيد سلمان انه يمكن أن تكون (إسرائيل) قد قامت بأول تفجير نووي في صحراء النقب عام ١٩٦٦ ، ويعارض البعض الرواية التي أوردها الدكتور سلمان بالقياس إلى التجاذبات التي شهدتها العلاقات الدولية قبل إبرام معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية لعام ١٩٦٨ ، ولا شك انه لو صح تاريخ تفجير (إسرائيل) لقنبلتها النووية الاولى في صحراء النقب عام ١٩٦٦ لأعتبر الإسرائيليون بموجب أحكام معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية ، عضواً ضمن النادي النووي على غرار ما كيف به



وضع الصين وفرنسا رغم إنهما لم يلتحقا بالمعاهدة المذكورة إلا في مطلع التسعينيات من القرن الماضي (٢٨).

أن الذي يقلل بتقديرنا من فرضية أن تكون (إسرائيل) قد قامت بتفجيرها النووي الأول قبل سنة ١٩٦٧ هو انعدام المصلحة في تضييع فرصة العضوية بالنادي النووي التي تجعل منها دولة حائزة للأسلحة النووية بشكل شرعي وقانوني بالشكل الذي نصت عليه معاهدة منع الانتشار النووي .

وفي حزيران عام ١٩٦٨ ، أنشئت لجنة عسكرية استشارية للبحث والتطوير تابعة لوزارة الدفاع، وتحددت مهمتها لتكون إدارة للبحوث الموجهة للشؤون العسكرية ، ولها بالطبيعة دور في تقرير سياسة (إسرائيل) النووية ، وبذلك يمكن القول بأن المؤسسة العسكرية هي التي بدأت البرنامج النووي الإسرائيلي ، وهي التي تديره وتوفر له الخدمات اللازمة لمختلف الأغراض ، فضلا عن الدور الأساسي للعسكريين في المؤسسات السياسية الإسرائيلية التي تتخذ القرار المتعلق بالسياسة النووية.

وعلى الرغم من سياسة الغموض المعتمدة التي تتبعها (إسرائيل) التي تجعل من المستحيل الجزم بحجم ترسانتها النووية فإن حجم الأدلة وآراء الخبراء ومن بينها ما خلص إليه فريق من الأمم المتحدة قام بالبحث عن القدرات الذرية المحتملة (لإسرائيل) في عام ١٩٨١ بأنه بإمكانها صنع قنابل نووية خلال فترة قصيرة جداً ، كما ارتكزت التقديرات العلنية لقدرات إسرائيل النووية على تحليل الشهادات التي أدلى بها مردخاي فعنونو (*) إلى صحيفة Sunday Times اللندنية ، في تشرين الأول /١٩٨٦ , وأشارت صحيفة Sunday Times ، إسرائيل المعطيات التي حصلت عليها من مردخاي فعنونو ، إلى أن (إسرائيل) تمتلك ٢٠٠ قنبلة نووية (٢٩١)، ويعتقد بعض المحللين في وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية أن (إسرائيل) قد تمكنت من تصنيع عدة قنابل نووية منذ عام ١٩٦٨ ، وأنها قامت منذ عام ١٩٦٩ ، وأنها قامت منذ عام ١٩٦٩ ،



بتصنيع خمس أو ست قنابل نووية قوتها ١٩ كيلو طن ، ويسود اعتقاد أن إسرائيل قد حصلت على المعطيات النووية من أولى التجارب النووية الفرنسية عام (٣٠).

ويرى البعض أن الوضع النووي الإسرائيلي يتسم بملامح ذات طابع خاص أهمها:(٣١)

أ-إن إسرائيل ليست مجرد دولة حائزة للأسلحة النووية بل أنها ليست " قوة نووية صعغيرة " إقليمية ، فهي تمتلك ترسانة نووية كبيرة تضم ما لا يقل عن ٢٠٠ رأس حربية نووية كما يذكر بيتر مانسفيلد ، ووسائل كافية لإيصال هذه الرؤوس فالتقديرات السائدة لحجم ما أنتجته (إسرائيل) من مواد نووية (بلوتونيوم مفصول) تشير إلى ما بين ٢٠٠٠ كجم تقريباً ، مع ملاحظة أن حجم المواد النووية المملوكة للهند تتراوح بين ٣٠٠٠ كجم بلوتونيوم مفصول ، وحجم المواد النووية الناوية الباكستانية لا يتجاوز ٢٠٠ كغم يورانيوم عالى التخصيب .

ب- إن إسرائيل قد اعتمدت استراتيجية نووية معقدة منذ حيازتها للأسلحة النووية ، تقوم على مبدأ " الغموض النووي " ، الذي يستند على سبعة عناصر (رسمية) هي : إنكار حيازة الأسلحة النووية ، وعدم إجراء اختبارات نووية ، وعدم إصدار تهديدات باستخدام تلك الأسلحة ، مع عدم وجود " عقيدة عسكرية " واضحة تحكم استخدامها ، وعدم نشر الأسلحة النووية ، مع عدم إجراء مناقشات عامة بشأنها ، وعزل تنظيمي لبرامج تطوير الأسلحة النووية .

ومن المعطيات المادية على حيازة (إسرائيل) للسلاح النووي الحكم الذي أصدره الرئيس الأمريكي ((ريتشار نيكسون)) في عام ١٩٦٩ بقوله ((إن إسرائيل أصبحت دولة نووية ، ولا يوجد شي تستطيع الولايات المتحدة أن تفعله لمنعها ، كما أنها لا تريد في كل الأحوال أن تفعل شيئاً)) ، يضاف إلى ذلك رفض (إسرائيل) المتواصل



، للتفتيش على منشآتها النووية ، من قبل الهيئات الدولية ، وكذلك استمرار رفضها التوقيع على معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية لعام ١٩٦٨ (٣٢).

وفي ضوء ما سبق يمكننا القول أن سياسة (إسرائيل) النووية لها أربعة أبعاد رئيسية: أولها إن (إسرائيل) سوف تستخدم أسلحتها النووية كسلاح للردع ، وليس كأداة لتوجيه الضربة الأولى المستقبلية ، وثانيهما أن (إسرائيل) سوف تستخدمها للانتقام متى رأت ذلك ضرورياً ، وثالثها ، إن (إسرائيل) تنكر رسمياً قيامها بتصنيع أسلحة نووية ، لكنها ألمحت إلى وجودها عن طريق القنوات الرسمية وغير الرسمية ورابعها ، أن (إسرائيل) ستعمل على منع البلدان العربية من حيازة الأسلحة النووية ، حتى لو تطلب ذلك أن تقوم بعملية عسكرية عدوانية كما حدث حين دمرت المفاعل النووي العراقي في ١٢ حزيران /١٩٨١ ، حيث لم تعد تكتفي بخرق الحدود الدولية للدول المجاورة فحسب بل أخذت تخترق الحدود الدولية اختراقاً رأسياً رغم المسافات الشاسعة والقوانين الدولية والأخطر من ذلك رد فعل القوتين العظميين الذي كان أقرب إلى المباركة والتشجيع منه إلى الاحتجاج والعقاب (٣٣).

ويمكننا القول في ختام هذا المطلب أن تعريف الدول النووية الذي أوردته المادة التاسعة من معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية يواجه تحدياً واقعياً وقانونياً يكمن في قيام الهند وباكستان بإجراء تجاربهما النووية تحت الأرض في شهر أيار من عام ١٩٩٨، وبرغم ما يمثله ذلك من تحد خطير لجهود المجتمع الدولي للقضاء على أسلحة التدمير الشامل، وما يمكن أن يحدثه من اثآر على استمرار نظام منع الانتشار النووي على المدى الطويل، وكذلك على السلم والأمن الدوليين، إلا أن الأمر يحمل في طياته نتائج أخرى من الناحية القانونية، حيث أعلنت الدولتان أنهما تمتلكان أسلحة نووية من حيث الواقع، وهو أمر اعترضت عليه الدول الأطراف في معاهدة منع الانتشار النووي، قائلةً أنه رغم تجاربها النووية، فإن الهند وباكستان ليست لها وضعية الدول الحائزة للأسلحة النووية، وحثت هذه الدول كلاً من الهند



وباكستان على الانضمام لمعاهدة منع الانتشار النووي بوصفهما دولتين غير نوويتين وأن تخضعا كل مرافقهما النووية للضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية (٣٤).

وتكمن خطورة الأمر المتمثل في قبول مثل هذه الدول – الهند وباكستان – كأطراف في معاهدة منع الانتشار النووي كدول حائزة للأسلحة النووية فيما قد يؤدي اليه ذلك من إعلان "إسرائيل" – التي تمتلك بالفعل أسلحة نووية غير معلن عنها – امتلاكها أسلحة نووية، و بالتالي طلب انضمامها على هذا الأساس، وهو ما يعني عدم خضوع منشآتها النووية للتفتيش من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية بكل ما يمثله ذلك من خطر على الأمن القومي العربي.

ومن الناحية القانونية فإننا نعتقد أن قيام المادة التاسعة من المعاهدة بتعريف الدول النووية يستهدف استقرار المراكز القانونية للدول النووية وغير النووية، وأنه طالما أن هذا النص قائم ولم يعدل، فإنه لا يجوز من الناحية القانونية انضمام أي دولة بعد امتلاكها أسلحة نووية إلى المعاهدة باعتبارها دولة نووية على أساس أنها لا تفي بمتطلبات وشروط التمتع بالوضع القانوني للدول النووية المتمثلة بصفة أساسية في حيازة أسلحة نووية قبل ١ كانون الثاني من عام ١٩٦٧. ولا يخفى كيف سعت الدول الكبرى إلى تقنين واعتراف المجتمع الدولي بانفرادها دون غيرها بحيازة السلاح النووي، الأمر الذي يعتبر تكريساً من هذه المعاهدة لذلك الوضع التمايزي الذي يفرق بين الدول فيما يتعلق بالحقوق والواجبات، وذلك حين رتبت للدول الكبرى حقوقاً بشأن التفوق النوعي والتفرد بذلك السلاح الرهيب والمدمر في الوقت الذي فرضت فيه حظراً على باقي الدول في أن تمتلك ذلك السلاح (٥٠).



المطلب الثالث دول العتبة النووية

إذا كان عدد أعضاء الدول التابعة لهيئة الأمم المتحدة لا ينأى كثيراً عن ٢٠٠ دولة ، فإن عدد الدول الحائزة للسلاح النووي لا يزيد عن الثمانية حصراً ، والأمر يخص الدول الخمسة المعترف لها بصفة الحائزة للسلاح النووي حيازة مشروعة ، والدول الثلاثة التي وضعت خارج أحكام معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية، فإن عدد الدول التي يمكن أن توصف بأنها تمتلك قدرات نووية أمر يثير الكثير من الصعوبات التي تعيق عملية وصف هذه الدولة أو تلك بكونها من دول العتبة النووية أي من الدول المرشحة للدخول في عضوية النادي النووي، وفي ضوء ما تقدم فإننا سنتناول دول العتبة النووية على وفق فرعين نبحث في الأول منهما مفهوم دول العتبة النووية، أما الفرع الثاني فسنتطرق خلاله إلى دول العتبة النووية وكما يأتى:

الفرع الأول: مفهوم دول العتبة النووية

إن القطع بحقيقة حيازة دولة ما للسلاح النووي ، أمر تحيط به صعاب جمة خاصة وأن جميع الدول التي سارت نحو "العتبة النووية النووية ، وهو ما تحجم عن الإعلان أو الكشف صراحة عن مدى ونوع قدراتها النووية ، وهو ما يدفع الباحثين ، في مجال التعرف على أبعاد تلك الحقيقة ، إلى الاعتماد على مجموعة من الأدوات البحثية والاستنتاجية ومنها :-(٢٦)

- 1. تحليل المعلومات المتوفرة عن القدرات النووية لأي دولة باستخدام مناهج البحث الأكاديمي ، في ضوء النظريات العلمية والتقنية الخاصة بالمجال النووي .
- ٢. استقراء التجارب والخبرات السابقة للدول النووية ، والتي استطاعت تطوير قدراتها النووية باتجاه التسلح النووي .



- ٣. تتبع طبيعة ومسار الاختبارات العملية في مجال التفجيرات النووية ، التي تقوم بها الأجهزة المعنية في الدول المختلفة .
- ٤. تقصي حقيقة الاعترافات والتصريحات الصادرة عن السلطة وأجهزة الاستخبارات العالمية ، ودراساتها في ضوء آراء أهل الخبرة من المتخصصين ، وما تتناوله الدراسات الصادرة عن مراكز البحوث في المجال النووي .

إلا أن الحقيقة التي كشفت عنها تقارير الأمم المتحدة ذكرت أنه منذ سنة ١٩٩٥ بأن ثمة ما لا يقل عن (٤٤) دولة مؤهلة لإنتاج هذا النوع من أسلحة الدمار الشامل.

ويمكننا أن نعرف دول العتبة النووية بأنها تلك الدول التي تمتلك قدرات تقانية نووية، وكذلك المواد النووية والمنشآت النووية والقوى البشرية المتخصصة، ذات التدريب العالى الضروري بما يمكنها من تصنيع الأسلحة النووية (٢٧).

ويمكننا هنا أن نشير للتدليل على الدول التي تمتلك قدرات نووية إلى نص الفقرة (١) من المادة الرابعة من معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية لعام ١٩٩٦ حيث تقضي بأن ((يبدأ نفاذ هذه المعاهدة بعد ١٨٠ يوماً من تاريخ إيداع صكوك التصديق من جانب الدول جميعها المدرجة في المرفق ٢ من هذه المعاهدة...))(٢٨١)، ومن هذه الدول وعلى سبيل المثال نذكر (الأرجنتين، واستراليا، وإيران، وإيطاليا، وبلجيكا، وبلغاريا، والجزائر، ورومانيا، وسويسرا، وشيلي، ومصر) (٢٩٠).

تذكر الأستاذة (دومينيك لورنتز) بأن الدول الأولى التي وصلت إليها صناعة الأسلحة النووية لم تكن تستبعد أن تتفشى وتنتشر مع مرور الوقت أساليب وطرائق إنتاج السلاح النووي بدليل ما كتبه رئيس الوزراء البريطاني الأسبق (ونستن تشرشل) إلى وزير خارجيته محذراً إياه مما اعتقد انه نتيجة حتمية وذلك بقوله " إنه بمقدوركم أن تكونوا على يقين تماماً بأن أية قوة تمتلك سر القنبلة النووية يوماً ما ستسعى لإنتاجها " (٠٠).



ويذكر الدكتور سلمان رشيد سلمان بأن أكثر من خمسة عشر دولة منذ السبعينات من القرن الماضي كانت مرشحة لارتياد ما يعرف بدول العتبة النووية ولكن السؤال الذي يطرح نفسه هو كيف وصل عدد الدول القادرة على إنتاج السلاح النووي إلى رقم الأربعة وأربعين دولة ، رغم سريان معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية ووجود آليات الرقابة المناطة بالوكالة الدولية للطاقة الذرية ؟.

لاشك أن الكيفية التي وضعت هذه الدولة أو تلك في قائمة الأربعة والأربعين دولة تختلف باختلاف الزمان والمكان والظروف ، على أن الشيء المؤكد هو أن تسرب المعلومات الخاصة بإنتاج السلاح النووي لم يكن بشكل أو بآخر من حيث المصادر بمنأى عن دول النادي النووي ، فبعد أن بذلت دول النادي النووي الخمسة جهوداً مضنية بقصد إبرام معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووبة بغية احتكار هذا النشاط بيد أقل عدد ممكن من الدول ، فانه من العجيب أن نلاحظ أن هذه الدول نفسها هي التي تكون قد سربت لأسباب مختلفة وتحت ذرائع شتى الجانب المعرفي لتكنولوجيا صناعة الأسلحة النووبة ، ففي بداية الستينات بدت فرنسا أكثر تمرداً على إرادة الهيمنة الأمربكية التي حاولت استبعادها من المعادلة الدولية الحاكمة ، وأرادت فرنسا أن تختبر تمردها في أرض المحرمات الأمربكية وأحدها هو انتشار الأسلحة النووية ، فلقد كانت فرنسا تؤمن بأن تعدد الدول النووية هو شرط مسبق للتوازن النووي وتمثل التمرد في صورة معادلة التعاون النووي بينها وبين أطراف إقليمية ، وهو ما يفسر امتناع فرنسا عن التوقيع _ في حينه _ على معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية ، حيث بدت تنقل خبراتها النووية إلى بعض الدول اللاتينية ومن بينها الأرجنتين ، كما لعب التعاون النووي الفرنسي -الإسرائيلي دوراً مهماً وحاسماً في ميلاد القنبلة النووية الإسرائيلية (١٠).

والواقع أن الخيط الفاصل بين الصناعات النووية المخصصة للأغراض العسكرية وتلك المخصصة للأغراض السلمية هو خيط رفيع إلى أبعد الحدود مما



يعسر التحكم عملياً في مراقبة كيفيات تحويل المعارف العلمية من قطاع مدني إلى قطاع عسكري .

إن الذي كشفت عنه الدراسات التي عنيت بانتشار الأسلحة النووية هو دخول ما يسمى بأسلوب الثلاثية والذي بموجبه يحصل بلد ما على تقنيات السلاح النووي بالواسطة دون أن يظهر رسمياً في الصورة البلد الممول بالأساس والمورد لمثل هذه التكنولوجيا من ذلك مثلاً أن يسمع العالم عن تعاون نووي أرجنتيني إيراني ، في حين أن الدولتين رسمياً لا تعتبران من الدول المأذون لهما بالعضوية في النادي النووي المغلق ، فقد وقعت الحكومة الإيرانية عام ١٩٨٧ عقداً بقيمة مي النادي النووي المغلق ، ووافقت الأخيرة بموجبه على مد الأولى بوقود اليورانيوم الجديد المخصب إلى نسبة ٢% وغير الصالح للاستعمال الحربي ، وذلك من أجل مفاعل طهران الخاص بالأبحاث ، كما حصلت إيران على كميات وفيرة من اليورانيوم المركز ، من جنوب أفريقيا خلال الأعوام ١٩٨٨ -١٩٨٩ (٢٤).

كما لاحظ المستشار ألأممي جاك أتالي عند تقديم تقريره المتعلق بانتشار الأسلحة النووية للأمين العام للأمم المتحدة عام ١٩٩٥ بخصوص دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، أن هذه الهيئة وبحسب رأيه تعوزها المصداقية والفعالية ، فالوكالة الدولية للطاقة الذرية لا تقوم بأعمال الرقابة المنسوبة إليها إلا بتعيين خبراء يعود للدولة المستقبلة حق اختيار جنسيتهم ، كما أن الذي يضعف من دور الوكالة في أعمال التفتيش هو أنها لا تفاجئ الدول التي تقوم بزيارتها لأغراض التفتيش فيتيسر لتلك الدول رفع كل شبهة لها صلة بتحويل هذا المفاعل أو ذاك من غرضه الأساسي المدعى أنه غرض مدني إلى غرض عسكري ، فتأتي في أغلب الأحوال شهادات خبراء هذه المؤسسة الدولية نافية لأي تهمة تتعرض لها هذه الدولة أو تلك بمناسبة زيارة بعض المواقع التي توجد بها بعض المفاعلات والمعدات ذات الصلة بالنشاط النووي (٢٠).



الفرع الثاني: دول العتبة النووية

يمكننا أن نستعرض دول العتبة النووية من خلال إلقاء الضوء على ما كان يعرف بجمهوريات الاتحاد السوفيتي الخمسة عشر، و يهمنا منها أربع وهي كل من أوكرانيا ، والكازاخستان ، وبيلاروسيا ، فضلاً عن ما يعرف بفدرالية روسيا التي عوضت الاتحاد السوفيتي السابق في جملة من المسائل المهمة و منها العضوية الدائمة في مجلس الأمن ، وكذلك السيطرة على المقدرات العسكرية النووية .

إن الذي يدعو إلى القلق من مثل تفكك الاتحاد السوفيتي السابق ، هو أن القانون الدولي الخاص بالأسلحة النووية إذا ما نحن سلمنا بتسمية الأستاذ سارج سير ، أو القانون الدولي لنزع السلاح والحد من التسلح إذا ما نحن ملنا إلى تسمية الأستاذ جون مارك لافيال ، فأن كلاهما لا يتطرق لمثل هذه الفرضية ، الأمر الذي يجيز لنا القول بأن كل من أوكرانيا والكازاخستان وبيلاروسيا ، لو شاءوا التمسك بشرعية وقانونية صفتهم كدول حائزة للأسلحة النووية لتعذر على الغير مقارعة مثل هذه الحجة ، غير أن أوكرانيا التي ورثت (٠٠٠٠) سلاح نووي من الاتحاد السوفيتي السابق تخلت عنها عام ١٩٩٦ وتم نقلها إلى روسيا ، وكذلك الحال بالنسبة لبيلاروسيا التي ورثت (٨١) رأساً نووياً من الاتحاد السوفيتي السابق ورثت (١٤٠) رأساً نووياً من الاتحاد السوفيتي السابق ورثت (١٤٠) رأساً نووياً الله روسيا عام ١٩٩٦ وتم نقلها إلى روسيا عام ١٩٩٦ وتم نقلها إلى روسيا أن ورثت (١٤٠) رأساً نووياً وتخلت عنها عام ١٩٩٥ وتم نقلها إلى روسيا أن ورثت (١٤٠٠)

وكانت سرقة ، أو شراء ، أو تسرب جزء من هذه التركة المدمرة كافياً لتحقيق أكبر الكوارث النووية التي من شأنها تدمير مظاهر الحياة على وجه الأرض .

وتجدر الإشارة إلى أن تفكيك ونقل هذه الأسلحة تم في إطار ما يعرف ببرنامج (نان لوجار) (*)، فقد ولد هذا المشروع في أعقاب انهيار الاتحاد السوفيتي السابق ، حيث قام كل من نان ولوجار بعقد اجتماع لمجموعة من أعضاء مجلس



الشيوخ الأمريكي ، استعرضوا فيه دراسة أعدها شخص يدعى (كارتر) كان يقود فريقاً بحثياً في هارفارد ، وكان قد انتهى من إجراء دراسة للترسانة النووية السوفيتية وتنبأت هذه الدراسة بأن تفكك الاتحاد السوفيتي يفرض أكبر الأخطار للانتشار في العصر النووي وحذر من الأخطار المحتملة من الترسانة النووية السوفيتية بعد أن تفككت الدولة التي كانت تسيطر عليها ، وعلى إثر هذه الدراسة دعا كل من نان ولوجار أعضاء مجلس الشيوخ إلى تأييد التشريع الذي يسمح للبنتاجون بتقديم مساعدات بتمويل أمريكي لإنهاء مشكلة ((القنابل السائبة)) لترسانة الاتحاد السوفيتي السابق ، وخلال المناقشة التي أعقبت ذلك أمكن الحصول على تأييد أعضاء مجلس الشيوخ الذين حضروا الاجتماع ، وفي ٢٨/ تشرين الثاني ١٩٩١ ، أعضاء مجلس الموافقة على إدراج نان ولوجار في ميزانية الدفاع السنوية بتصويت (٨٦) صوتاً مؤيداً مقابل (٨) أصوات معارضة ، وتم التصديق على المشروع في مجلس النواب بعد ذلك بفترة قصيرة (٥٠٠).

وكان مشروع نان ولوجار قد قدم حتى منتصف ١٩٩٨ ، مبلغ (٢,٤) مليار دولار من اعتمادات وزارة الدفاع الأمريكية للبرامج الرامية إلى الحد من أسلحة الدمار الشامل للدول التي خلفت الاتحاد السوفيتي السابق ، وكان البرنامج قد صمم ومول أكثر من ٤٠ مشروعاً هندسياً كبيراً ومعقداً لحماية أو تفكيك أو تحويل التركة المدمرة للحرب الباردة ، وتم إزالة أكثر من (٤٨٠٠) سلاح نووي ، وبذلك أمكن تجنب ما كان سيصبح أكبر انفجار لانتشار الأسلحة النووية ، وكان الانتشار في أوكرانيا وكازاخستان بحكم موقعها الحاسم في أوربا وأسيا ، أمراً كفيلاً بتدمير الاستقرار في منطقتيهما ، وكانت بيلاروسيا أول دولة تشرع في تنفيذ برنامج نان ولوجار وترتب على ذلك أن تم إبعاد الأسلحة النووية من أراضيها على وجه السرعة وهكذا تم احتواء خطر القنابل السائبة والحد منه في العصر الأول بعد المباردة (٢٠٠).

ويرى الدكتور الأخضري أنه حري بالمجتمع وقطعاً لدابر تكرار مثل هذه الوضعيات أن يعاود النص تحسباً لفرضية أن توجد دول أكثر شراسة من الدول



المذكورة سابقاً أو أقدر من الناحية الاقتصادية فتطمع على حساب الحصول على بعض المساعدات المتفضل بها من أعضاء النادي النووي وتختار البقاء في عضوية نادي الدول الحائزة للأسلحة النووية ، كما أن القراءة التي سمح بها تفكك الاتحاد السوفيتي قد قادت إلى تأسيس قلق من نوع خاص ويتعلق بالعقول العاملة في الحقول النووية التي يمكن أن تتعرض لإغراءات من طرف دول وكيانات أخرى ، فترضخ لذلك وتبيع التكنولوجيا النووية مادام القانون الدولي لا يتوقى ولا يتخذ من التدابير للقيام بعملية الحصر والتضييق الرامي إلى منع انتشار الأسلحة النووية.

كما يمكننا أن نشير في إطار استعراضنا لدول العتبة النووية إلى عدد من الجهود المبذولة من قبل بعض البلدان العربية في سبيل الحصول على بعض المفاعلات النووية ذات القدرات المتباينة وكذلك كميات من اليورانيوم الطبيعي أو المنشط، وإجراء تعاون مع دول نووية بعضها غربية كفرنسا وبعضها إسلامية كالباكستان ، ومع دول أخرى كالاتحاد السوفيتي السابق والهند.

وفي مقدمة الدول العربية التي تملك أنشطة نووية تأتي جمهورية مصر العربية ، فقد بدأ النشاط النووي المصري في أواخر الخمسينيات باتفاقية للتعاون النووي مع الاتحاد السوفيتي السابق، بهدف استخدام الطاقة الذرية في الأغراض السلمية ، وهو الوقت نفسه الذي بدأت فيه كل من الهند (وإسرائيل) نشاطها النووي ، وقد تم إنشاء ((لجنة الطاقة الذرية)) عام ١٩٥٥ لتكوين القاعدة النووية في مصر والتي أخذت في التطور حتى سميت حالياً ((هيئة الطاقة الذرية))

تم إيقاف البرنامج النووي لمصر أثناء معركة ١٩٦٧ وإيقاف المفاعل النووي ، وقد في أنشاص ، وقد أعيد تشغيله عام ١٩٧١ لتستأنف مصر نشاطها النووي ، وقد دشن فيها مفاعل نووي في ١٩٩٨/١/٤ بمساعدة فنية من الأرجنتين وبقدرة ٢٢ ميغاوات ، وهو مفاعل تجارب لإنتاج النظائر المشعة وبحوث واختبارات المواد ، كما ينتج رقائق السليكون المستخدمة في الصناعات الالكترونية الأساسية ، ويعتبر



مدرسة متقدمة لتأهيل الكوادر الفنية في مجال تشغيل وصيانة المفاعلات النووية (٤٩)

أما الدولة العربية الثانية التي توجهت إليها الأنظار في باب النشاط النووي لدرجة أن البعض قد ظن _والحديث هنا عن الجزائر_ أن هذا البلد سيفجر أول قنبلة نووية إسلامية حتى قبل الباكستان ، فان الجزائر ولعوامل كثيرة من ضمنها احتواء باطن أرضها على اليورانيوم، فقد حاولت اقتحام المجال النووي منذ زيارة وزير الصناعة والطاقة الأسبق أسيد عبد السلام بلعيد لجمهورية ألمانيا الاتحادية يوم ٢٧ أيار ١٩٧٤ حيث توصلت الجزائر إلى إبرام اتفاق تعاون مع حكومة المستشار هيلموند أشميت توخى فيه الطرفان استكشاف اليورانيوم وتطوير البحث العلمي في المجال النووي ، على أن ذلك لم يكن ليغل يد الجزائر في البحث عن أطراف دولية أخرى من قبيل فرنسا والصين مروراً أحياناً عن طريق الباكستان وبوليفيا والتشيلي والولايات المتحدة تملك الجزائر (٢) مفاعل نووي بقدرة ضعيفة في منطقة دارية وقدرته (٥,١) ميغاوات ، والثاني في منطقة عين سارة على بعد في منطقة دارية وقدرته (٥,١) ميغاوات ، والثاني في منطقة عين سارة على بعد

وفي أوائل أيار ١٩٩١ أعلنت الصين والجزائر أن منشأة عين سارة ستوضع تحت رقابة الوكالة الدولية للطاقة الذربة (٥١).

ويمكننا القول في ختام هذا الفرع بأن قائمة الأربعة والأربعين دولة التي أشار إليها تقرير السيد جاك أتالي يعد رقماً مرشحاً للتغيير نحو الارتفاع بالضرورة ، ذلك أننا نعتقد أن إبرام معاهدة حظر التجارب النووية أو تعهد الدول أحادياً بالانكفاء عن حيازة الأسلحة النووية لا تكفي كدلائل لوقف ظاهرة انتشار الأسلحة النووية بدليل ما قامت به فرنسا بعد وصول السيد جاك شيراك إلى الحكم حيث قررت استكمال برنامجها النووي بالرغم من أنها وقعت معاهدة منع الانتشار لعام ١٩٦٨.



المبحث الثاني دوافع حيازة الأسلحة النووية

تعتبر القوة النووية التي تمتلكها أي دولة في مقدمة قوي الدولة المؤثرة في قوتها الشاملة، ومن ثم في مكانتها الإقليمية والدولية ، وقد تم التوصل إلى إن حيازة دول ما لقوة نووبة ، من دون حيازة الدول المواجهة لها لهذه القوة إنما يعني خللاً في التوازن الاستراتيجي العسكري بينهما، وبحكم التكلفة العالية سياسياً ومالياً ، لمحاولة السير في الطربق النووي ، فان من المتصور أن الدول التي تقرر ذلك لديها دوافع قوية تحفزها على حيازة السلاح النووي ، ولكن لا توجد علاقة مباشرة بين وجود الدافع وحيازة السلاح ، فلم يكن من المتيسر لعدد من دول العالم التي كانت لديها دوافع كافية وقوية لحيازة السلاح النووي إن تحصل على متطلبات إنتاجه ، أو أن تتمكن من استكمال مسار برامجها ، إذ كانت هناك دائماً بالنسبة إلى الدول كافة أشكال مختلفة من القيود الدولية العالمية والإقليمية والداخلية أيضا ، التي تتفاوت في أوزانها وحدتها من مرجلة إلى أخرى ، بحيث منعت في حالات معينة ، أو عرقلت في حالات أخرى بعض الدول من الحصول على القدرة النووية أو على القوة النووية ، وإنطلاقاً مما تقدم فإننا سنتناول دوافع حيازة الأسلحة النووية على وفق مطلبين ، نبحث في المطلب الأول منهما الأمن كدافع إلى حيازة السلاح النووي ، أما المطلب الثاني فسنبحث فيه المكانة العالمية أوالإقليمية كدافع إلى حيازة السلاح النووي .



المطلب الأول الأمن كدافع إلى حيازة الأسلحة النووية

يعتبر الأمن هو الدافع الرئيس، بلا منازع ، لحيازة الأسلحة النووية بالنسبة إلى معظم الدول ، فالأمن يعتبر أحد الدوافع القوية التي تتحكم في تصرفات المجتمعات البشرية ، وعليه تقوم الأمم وتتماسك وترتقي ، كما يتوقف جانب كبير من اعتراف المجتمع الدولي بوجود الدولة ذاتها ، ويعتبر مصطلح الأمن من أكثر المصطلحات غموضاً ، وهو يستخدم في كثير من المجالات والمواقف بدءاً من الإجراءات الخاصة بتأمين المواطنين داخل الدولة ضد الأخطار المحتملة التي تمس أنفسهم وأموالهم ، ووضع القوانين والتشريعات التي تكفل هذه الحماية وما يتضمنه ذلك من وجود السلطات القائمة على تنفيذ القانون ، وهذا هو الأمن بمفهومه الضيق (*)، حتى تمتد هذه الإجراءات لتشمل _ علاوة على ما سبق _ الإجراءات المتعلقة بتأمين الدولة في مواجهة غيرها من الدول ، وهذا هو الأمن بمفهومه الواسع الذي يستوعب في نطاقه معان متعددة تتدرج من مجرد قيام الدولة بإجراءات وقائية لحماية نفسها من الأخطار الخارجية ، بوضع القواعد المناسبة لحراسة حدودها وسواحلها وأجوائها والمحافظة على أسرارها وتشكيل القوات المسلحة وعمل الأحلاف العسكرية ، إلى حد قيام الدولة بإجراءات ايجابية لتحقيق أمنها (١٠).

فعبارة الأمن بمفهومها الواسع تمتد لتشمل كل ما يحقق الاستقلال السياسي الدولة وسلامة أراضيها ، لأن أمن الدولة هو سلامة أراضيها واستقلالها السياسي ، ولذا يمسه أي إجراء أو تدبير من شأنه أن يؤثر بطريق مباشر أو غير مباشر على كيان الدولة وهذا يعني أن مفهوم الأمن لا يمكن أن ينحصر معناه في مجرد التحرر من التهديد العسكري الخارجي كما لا يمكن تحديد كيانه بسلامة الوطن وأراضيه أو بسيادته فقط ، وإنما يمتد هذا المفهوم إلى آفاق أوسع لتشمل معاني الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي حيث أن الأمن متعلق بالاستقرار الداخلي بقدر ما هو مرتبط بالعدوان الخارجي (٥٠).

إن الأمن هو الدافع الرئيسي وبلا منازع لحيازة الأسلحة النووية ، فهنالك دول كثيرة تسعى لحيازة السلاح النووي للحصول على الأمن ، ذلك أن هذا السلاح يستعمل كرادع يحمل معاني التأثير والاقتناع إلى أطراف أخرى متفوقة نووياً ، من



أن هذه الدولة تملك أو سوف تملك ، أو تستطيع أن تحوز أسلحة نووية خاصة وأن الردع ، لم يعد قاصراً على معاني التهديد والتدمير فحسب، بل تجاوزها إلى معاني الدفاع ، وهنا تبدو حيازة السلاح النووي ، كمظلة، أو رسالة مؤثرة في الغير ، ويمكن التحرك تحتها أو من خلالها وإثارة أي مطالب أو مطامح إقليمية ، وحمل الطرف أو الأطراف الأخرى ، للاقتناع بالعواقب الوخيمة لأية مواجهة نووية محتملة (ث).

وهناك من يضع الدوافع الإسرائيلية للحصول على السلاح النووي في هذا الحقل بحجة الرغبة في الحصول على التفوق والحماية المطلقتين في ظل الشعور بمحدودية المعطيات السكانية والجغرافية والاستراتيجية ، مع التقدير بحتمية المواجهة مع البلدان العربية (٥٠).

غير أن تلك الدوافع الإسرائيلية لا صحة لها ذلك أن (إسرائيل) متفوقة عسكرياً على الدول العربية فالمنطقة تشهد علاقات قوة نووية تسير في اتجاه واحد ، فهناك دولة واحدة هي (إسرائيل) تنفرد بحيازة السلاح النووي في مواجهة دول لا تحوز أي منها هذه الأسلحة ، فالمنطقة تشهد حالة احتكار نووي (٢٠٠).

وعلى العكس مما تقدم فأن سعي البلدان العربية للحصول على السلاح النووي لمعادلة السلاح النووي الإسرائيلي سيكون دافعاً واقعياً لضمان أمنها العسكري أمام طرف متفوق نووياً ينفرد بحيازة ما بين ١٠٠ إلى ٢٠٠ رأس نووي (٧٥)، حيث تمثل تلك الأسلحة مصدراً لتهديد أمن دول منطقة الشرق الأوسط بنطاقها الواسع الذي يضم شمال أفريقيا ، ذلك أن تأثير الانفجاريات النووية لن يقف عند الحدود السياسية للدول في حالة استخدام (إسرائيل) أسلحتها النووية ضد دولة أو أخرى من دول المنطقة خاصة في ظل حيازة (إسرائيل) نوعيات متعددة ذات مديات مختلفة من وسائل توصيل الرؤوس النووية ، وبالتالي فأن كل دولة هي هدف محتمل لأسلحة إسرائيل النووية ، وهكذا نرى بأن الأمن هو القاسم المشترك بين الدول كافة التي تقرر السير في الطريق النووي ، فحيازة الدولة للسلاح النووي يعطيها القدرة على ردع الدول الأخرى من التفكير في شن أي عدوان عليها ، فالسلاح النووي يعد وسيلة فعالة لردع أي هجوم من طرف أي دولة معادية ، وتدعيماً لأمن الدولة التي تحوزه.



المطلب الثانى

المكانة العالمية أو الإقليمية كدافع إلى حيازة السلاح النووى

يعتبر السعي للحصول على مكانة (Prestige) دولية أو إقليمية ثاني أهم الدوافع الخاصة بحيازة الأسلحة النووية ، فحيازة الأسلحة النووية ترجع في كثير من الأحيان إلى رغبة الدولة بالاحتفاظ بمكانة دولية أو إقليمية تمكنها من تحقيق أهدافها السياسية والاقتصادية (٥٠).

لقد أصبحت حيازة الأسلحة النووية ، ومنذ أول تفجير نووي أجرته الولايات المتحدة في صحراء الأنجوردو بولاية نيو مكسيكو في ١٩٤٥/تموز ١٩٤٥ ، جزءاً لا يتجزأ من المكانة الدولية للولايات في ظل النظام العالمي الذي ساد في أعقاب الحرب العالمية الثانية ، ولكن حيازة الولايات المتحدة للسلاح النووي بمفردها أخل بالتكافؤ النوعي بينها وبين الاتحاد السوفيتي السابق وانعكس بشكل أو بآخر على المكانة الدولية للاتحاد السوفيتي وعلى الدور المؤثر الذي ينبغي أن يلعبه في مجمل العلاقات الدولية ، وهكذا جاء التفجير النووي السوفيتي في أيلول ١٩٩٤ في صحراء سيبريا ، ليعيد للاتحاد السوفيتي السابق توازنه الاستراتيجي مع الولايات المتحدة وليبقيه في دائرة التأثير السياسي على مجمل الوضع الدولي والإقليمي ، وأعقب ذلك التفجير النووي البريطاني في إحدى الجزر الاسترالية عام ١٩٥٢ (٥٠).

وهكذا تحولت حيازة السلاح النووي إلى أداة سياسية تبرهن على مكانة الدولة الحائزة في منظومة العلاقات الدولية ، وباتت كأحد مفاتيح إدارة الترتيبات التعاقدية ، وبعد ذلك لحقت فرنسا هي الأخرى بالنادي النووي لتؤكد مكانتها وحضورها السياسي في المعادلة الدولية ، وأجرت تفجيرها النووي الأول في صحراء الجزائر في شباط عام ١٩٦٠ ، ولما كانت الترتيبات التعاقدية قد استبعدت الصين من النظام العالمي عشية الحرب العالمية الثانية ، وأرادت الصين أن تستبقي ظلال حضورها ومكانتها على المسرح الدولي ، فكان خيارها في ٨ تشرين الأول عام ١٩٦٤ هو القيام بأول تفجير نووي في صحراء التبت وافترضت الصين أن قنبلتها النووية هي القيام بأول تفجير نووي في صحراء التبت وافترضت الصين أن قنبلتها النووية هي



رادع وقائي ضد أي عدوان على أراضيها ، وفي الوقت نفسه فهي أحد مستحقات القوة التي ستساوم بها في فصل جديد من فصول الإنشاء الدولي (٦٠).

ويرى روبرت أرت (Robert J Art) أنه كانت لكل مرحلة تاريخية أسلحة المكانة والنفوذ الخاصة بها ، كالقاذفات والطائرات قبل الحرب العالمية الأولى ، والصواريخ في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية ، وتمثل الأسلحة النووية المظهر الأكثر أهمية ووضوحاً للمكانة في العصر الحالي ، إذ أنها تحقق وظيفتين أساسيتين مهمتين :- (١١)

أ- إنها تجعل الحكومات الأخرى أقل رغبة في الوقوف ضدها أو معارضتها .

ب-إنها تجعل الدولة النووية أكثر قدرة على الوصول إلى ما تريد الحصول عليه .

وبمعنى آخر فأن الأسلحة النووية ، كعنصر قوة استراتيجي ذي تأثيرات خاصة ، تدعم القوة القومية للدول ، وتتيح لها حرية حركة واسعة في مواجهة الأطراف التي لا تمتلكها أو تحوزها .

وهنا توجد ملاحظات عدة بشأن طبيعة هذا الدافع:- (٦٢)

أ- إن السعي للحصول على السلاح النووي بهدف الحصول على المكانة والهيبة والسمعة الدولية والإقليمية لا يتم بغرض تحقيق هدف مباشر إزاء خصم بعينه، وإنما يتم بغرض إعطاء أو إرساء صورة بعينها عن الدولة، بحيث تدفع الدول الأخرى إلى التعامل معها بصورة مختلفة.

ب- إن هناك استخداماً محدداً نسبياً للسلاح النووي في إطار دافع المكانة هو ((استعراض القوة)) ، لكن الدول تكون حذرة من اللعب بالسيف النووي بمثل هذا الوضوح ، فهي تستخدمه عادة كغطاء لتدعيم قدرتها على تحقيق ((أهدافها القائمة)) من دون إشارات إكراهية .

ج- إن حيازة السلاح النووي بهدف الحصول على مكانة دولية أو إقليمية لا يحقق نتائج ذات أهمية حقيقية إلا في مواجهة الدول التي تحوز مثل هذا السلاح ، وبالعكس فربما تسعى الدول لحيازة السلاح النووي بهدف الحفاظ على مكانتها في مواجهة قوى إقليمية أصبحت حائزة للسلاح النووي .



وفي هذا السياق طرحت ((المكانة)) في كثير من الأحوال كدافع قائم أو محتمل لسعي بعض دول الشرق الأوسط لحيازة السلاح النووي ، خصوصاً ذلك النمط من المكانة الذي يرتبط بميل نحو ممارسة دور قوة إقليمية كبرى تسيطر على الدول المجاورة المحيطة بها، في إطار تصور أنها مناطق نفوذ أو مجال حيوي لها ، فقد حرصت (إسرائيل) ومنذ نشأتها إلى السعي نحو حيازة السلاح النووي من جهة ، والتأكيد على مبدأ الاحتكار النووي الإقليمي من جهة أخرى ، فمن منطلق إستراتيجية (إسرائيل) النووية ، فإن حيازة الأسلحة النووية غير كاف بحد ذاته ما لم يرافقه احتكار لهذه الأسلحة في الشرق الأوسط، والدافع الرئيسي لهذه الإستراتيجية هو الرغبة في إحراز الريادة في المنطقة وفرض الأمر الواقع لسياستها على البلدان العربية ، وزيادة مكانة وثقل الدولة الإسرائيلية على الصعيدين الإقليمي والدولي (٦٣).

وانطلاقاً من هذا الإدراك الاستراتيجي ، فقد أضحت (إسرائيل) الدولة الاولى في استخدام وسائل غير دبلوماسية في مواجهة الانتشار النووي ، حتى إنها أعلنت رسمياً ما عرف بـ ((مبدأ بيجن)) الذي أعلنه رئيس أركان الجيش الإسرائيلي الأسبق روفائيل إيتان في ٩ حزيران / ١٩٨١ بقوله ((إن إسرائيل لن تتحمل وجود أسلحة نووية في أيدي العرب ، كما إنها لن تسمح لأي دولة عربية أن تطمح في الحصول على السلاح النووي)).(١٩٠١)

وقد سعت (إسرائيل) عبر سياستها الإقليمية إلى تحقيق ثلاثة أهداف هي تدعيم الأمن الإسرائيلي ، والحصول على الشرعية الإقليمية وتدعيمها ، وبلوغ الهيمنة الإقليمية ، لذلك فهي تتفاوض مع الأطراف العربية المباشرة (سوريا ، لبنان ، منظمة التحرير الفلسطينية ، الأردن) كلاً على انفراد ، وفي الوقت ذاته فإنها تملك السيادة على الأرض التي هي موضع المساومة وتملك كل عناصر القوة النوعية بما فيها الاحتكار النووي ، وكما يقول أفنير كوهين ((فإنه على الرغم من انه لم يرد ذكر للأسلحة النووية في عملية السلام في الشرق الأوسط ، فإن هذه الأسلحة تلقي بظلالها على المنطقة ، وقد ساهمت في صياغة التصور العربي



لإسرائيل على إنها الجار الدائم الذي لا يمكن استئصاله من الشرق الأوسط، الجار الذي ينبغي التعامل معه من خلال عقد اتفاقيات السلام معه والاعتراف به، ولكن ليس عن طريق الحروب)). (٥٠)

كما أثارت أهداف إيران في السعي لامتلاك قدرات نووية جدلاً واسعاً خلال الأعوام الأخيرة ، مع اقتراب وصول خطط البرنامج النووي الإيراني إلى ((حافلة التنفيذ)) .

إن نوايا إيران النووية تتسم بنوع من الغموض ، فتبعاً لما يشير إليه الجنرال اندرو دنكن (*)، ((هناك أسئلة كثيرة عن السر الذي يدفع الحكومة الإيرانية إلى صرف أموال طائلة في أماكن مختلفة من العالم لتطوير برنامجها النووي الذي تقول انه يستهدف التركيز على استخراج الطاقة، في الوقت الذي يعرف فيه العالم أن إيران من بين أكبر الدول المصدرة للنفط بمشتقاته المختلفة ، ولهذا فإن الحديث الإيراني عن حاجة إلى محطات طاقة نووية غير مقنع ، خصوصاً أن الأوضاع الاقتصادية الصعبة التي تمر بها إيران تستوجب صرف الأموال في مجالات مختلفة وأشد إلحاحاً))(٢٦).

وفي الواقع ، إن معظم التحليلات التي تتناول دوافع إيران النووية تركز على أنها امتداد لطموحات شاه إيران النووية القديمة في أن تكون إيران القوة الأولى المسيطرة في المنطقة ، أو أن تمارس دوراً استراتيجياً أكبر في شؤونها ، ويرتبط ذلك مباشرة بما يثار حول ميول الهيمنة الإيرانية في الخليج العربي ، فالدوافع نفسها التي أدت إلى قيامها بإدخال الغواصات لأول مرة في الخليج هي الدوافع التي تجعلها تتحرك في اتجاه امتلاك قدرات نووية عسكرية .

ولكن ربما تقترب دوافع إيران من زاوية أخرى مع دوافع كوريا الشمالية المتصلة بتطوير قدرة عسكرية نووية ، فهي تشعر بأنها محاصرة أو مستهدفة من الولايات المتحدة والدول المجاورة لها ، وربما ترغب في تأمين كيانها القومي ، ونظامها السياسي ضد أية محاولات جادة للمساس بها ، أو أن تمتلك عنصر قوة تساومياً يتيح لها ترتيب أوضاعها مع دول المنطقة والولايات المتحدة في الوقت الذي ترى



فيه ذلك ، لكن المهم أن توجهات إيران النووية تتحرك في إطار مجموعة من الدوافع غير المحددة تماماً ، على رأسها دافع المكانة المرتبطة بممارسة دور إقليمي ، ثم دافع سياسي يرتبط بامتلاك عنصر قوي ذي تأثير تساومي (١٧٠).

وهكذا فأننا نرى أن هناك علاقة وثيقة ما بين الرغبة في الحصول على المكانة الإقليمية والدولية و ما بين حيازة السلاح النووي ، بحيث يمكن تصور أن ((المكانة)) قد تكون دافعاً مستقلاً للسعي إلى حيازة السلاح النووي ، أي أن اعتبارات المكانة يمكن أن تمارس تأثيراً ذا ثقل كبير في الدفع باتجاه انتشار الأسلحة النووية .

ويمكننا القول في ختام هذا المطلب ، أن المحددات النهائية لانتشار الأسلحة النووية ليست إلا نتاجاً للإرادة السياسية ، فالقيود التجارية والفنية ، لا يمكن أن تمنع دولة لديها القدرات المطلوبة والإرادة السياسية من تنفيذ قرارها للوصول إلى إنتاج وحيازة السلاح النووي ، وهو القرار الذي تتخذه تحت ضغوط ودوافع سياسية وأمنية إقليمية وعالمية بالدرجة الأولى ، كما أنه لا يوجد بالضرورة دافع واحد إلى حيازة الأسلحة النووية ، وإنما هناك دوافع عدة أهمها على الإطلاق ((الأمن)) الذي هو القاسم المشترك بين الدول كافة ، تليه بدرجة ما اعتبارات ((المكانة)) الإقليمية أو العالمية ، لكن يفترض أن تكون تلك الدوافع من الشدة بحيث تجعل الدولة مصممة على حيازة الأسلحة النووية ، حتى لو اضطرت – بحسب تعبير ذو الفقار علي بوتو – إلى ((أكل الحشائش)) .



الخاتمة

بعد أن انتهينا من كتابة بحثنا الموسوم بـ ((مستوبات حيازة الأسلحة النووية ودوافعها)) يمكننا القول في ختام هذا البحث أن القوة النووبة التي تمتلكها أي دولة تعد في مقدمة قوى الدولة المؤثرة في قوتها الشاملة، ومن ثم في مكانتها الإقليمية والدولية، وقد تم التوصل إلى إن حيازة دول ما لقوة نووبة، من دون حيازة الدول الأخرى المواجهة لها لنفس النوع من القوة إنما يعني خللاً في التوازن الاستراتيجي العسكري بينهما، وبحكم التكلفة العالية سياسياً ومالياً، لمحاولة السير في الطريق النووي، فإن من المتصور أن الدول التي تقرر ذلك لديها دوافع قوبة تحفزها على حيازة السلاح النووي، ولكن لا توجد علاقة مباشرة بين وجود الدافع وحيازة السلاح، فلم يكن من المتيسر لعدد من دول العالم التي كانت لديها دوافع كافية وقوية لحيازة السلاح النووي إن تحصل على متطلبات إنتاجه، أو أن تتمكن من استكمال مسار برامجها، إذ كانت هناك دائماً بالنسبة إلى الدول كافة أشكال مختلفة من القيود الدولية العالمية والإقليمية وحتى الداخلية، التي تتفاوت في أوزانها وحدتها من مرحلة إلى أخرى، بحيث منعت في حالات معينة، أو عرقلت في حالات أخرى بعض الدول من الحصول على القدرة النووية أو على القوة النووية. وبذلك فإن المحددات النهائية لانتشار الأسلحة النووية ليست إلا نتاجاً للإرادة السياسية، فالقيود التجارية والفنية، لا يمكن أن تمنع دولة لديها القدرات المطلوبة والإرادة السياسية من تنفيذ قرارها للوصول إلى إنتاج وحيازة السلاح النووي، وهو القرار الذي تتخذه تحت ضغوط ودوافع سياسية وأمنية، إقليمية وعالمية بالدرجة الأولى، كما أنه لا يوجد بالضرورة دافع واحد إلى حيازة الأسلحة النووية، وإنما هناك دوافع عدة أهمها على الإطلاق ((الأمن)) الذي هو القاسم المشترك بين الدول كافة، تليه بدرجة ما إعتبارات ((المكانة)) الإقليمية أو العالمية.

الهوامش والمصادر

(١) د. عبد الخالق عبد الله, العالم المعاصر والصراعات الدولية, المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب, الكوبت, ١٩٨٩, ص٩٣.

- (٢) غسان العزي, سياسة القوة: مستقبل النظام الدولي والقوى العظمى, الطبعة الأولى، مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق, بيروت, لبنان, ٢٠٠٠, ص٩٢.
- (٣) إسماعيل إسماعيل بدوي، نظام مشترك لمحاسبة المواد النووية والتحقق المتبادل، بحث منشور ضمن كتاب: الخيار النووي في الشرق الأوسط، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ٢٠٠١، ص١٣٨.
- (٤) احمد صدقي الدجاني، تأملات في الردع النووي في عالمنا المعاصر، بحث منشور ضمن كتاب: هل يشكل انتشار الأسلحة النووية عامل ردع، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، المغرب، ٩٩٩، ص٨٩.
- (ه) ينظر: اشرف عبد العزيز عبد القادر، المفهوم الرأسي للانتشار النووي، متاح على الرابط الأتى: http://www.kamelwazne.org/index.php.
- (٦) د. صالح مهدي العبيدي، معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية دراسة قانونية في تطبيق المواد الأولى والثانية والسادسة، مجلة العلوم القانونية، المجلد التاسع، العدد (١-٢)، لسنة ١٩٩٢، كلية القانون، جامعة بغداد، بغداد، العراق، ١٩٩٠، ص١٦.
 - (٧) المصدر نفسه، ص١٦.
- (٨) د.عادل أحمد الطائي، نقل التكنولوجيا النووية -دراسة في القانون الدولي العام-، مجلة القانون المقارن، العدد (١٨)، لسنة ١٩٨٦، جمعية القانون المقارن العراقية، بغداد، العراق، ١٩٨٨، ص ١٥٤.
- (٩) د. نصر الدين الأخضري، مسألة الدفاع الشرعي الخاصة بالدول المالكة لأسلحة الدمار الشامل في ضوء القانون الدولي الجنائي، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٩٠٠٧، ص ٢٣٤.
 - (١٠) د. عبد الخالق عبد الله، مصدر سابق، ص٩٣- ٩٤.
- (*) تنص المادة (١٨) من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات على أن" تلتزم الدولة بالامتناع عن الأعمال التي تستهدف إفساد الغرض من المعاهدة وذلك :-



- أ- إذا وقعت على المعاهدة أو تبادلت الوثائق الخاصة بها شرط التصديق أو القبول أو الموافقة إلى أن تبدى نيتها في أن لا تصبح طرفاً في المعاهدة.
- ب- أو إذا عبرت عن ارتضائها الالتزام بالمعاهدة انتظاراً لدخولها دور النفاذ وبشرط أن لا يتأخر هذا التنفيذ بدون مبرر."
 - (١١) د. نصر الدين الأخضري، مصدر سابق، ص٢٣٦.
- (١٢) عبد الهادي برطاب، الردع النووي المتبادل حصر الصراع بين القطبين في الحرب الباردة، بحث منشور ضمن كتاب: هل يشكل انتشار الأسلحة النووية عامل ردع، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، المغرب، ١٩٩٩، ص٠٥.
 - (١٣) د. عبد الخالق عبد الله، مصدر سابق، ص١٠٣.
 - (١٤) عبد الهادي برطاب، مصدر سابق، ص٥٥.
- (١٥) د. سعد حقي توفيق، الإستراتيجية النووية بعد الحرب الباردة، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٨ ص ٨١.
 - (١٦) احمد صدقى الدجانى، مصدر سابق، ص٨٠.
 - (۱۷) عبد الهادى برطاب، مصدر سابق، ص ٤٥.
- (١٨) د. محمود خيري بنونة، أثر الطاقة النووية على العلاقات الدولية وإستراتيجية الكتلتين، بدون جهة نشر، القاهرة، ١٩٦٧، ص٠٠٠.
 - (۱۹) د. عبد الخالق عبد الله، مصدر سابق، ص١٠٦.
- (٢٠) جعفر ضياء الجعفر، الصراع النووي في شبه القارة الهندية، الواقع والآفاق، مجلة المستقبل العربي، العدد (٣١٦)، لسنة ٢٠٠٥، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٥، ص ٨٩.
 - (۲۱) جعفر ضیاء جعفر، مصدر سابق، ص ۹۳.
- (*) يدور القمران الأمريكان (ثقب المفتاح ١٢) (12 key hole الأرض بارتفاع نحو ٢٦٠ كم ويبلغ طول الألواح الشمسية (٥٠) متر، وكذلك القمران الأمريكيان ((لاكروس))، وقد جهزت هذه الأقمار الأربعة بإمكانية التصوير الراداري ويمكن التقاط صور لمواقع على الأرض بوجود غيوم فوقه و حتى عواصف رملية وعند حدوث الأزمات يمكن أن توجه هذه الأقمار إلى تصوير موقع معين تصويراً متواصلاً لأكثر من ٢٤ ساعة، أما الفترة



اللازمة لمعالجة الصور وإرسالها إلى التحليل فهي لا تتجاوز ساعة واحدة بعد مرور القمر فوق الموقع .

- (*) أجريت التجارب الهندية في منطقة بوخران التي تبعد نحو ٩٢ كيلومتر من الحدود الباكستانية .
- (٢٢) سيد أبو ضيف أحمد، التجارب النووية في أسيا والنظام العالمي الجديد، بحث منشور ضمن كتاب، الخيار النووي في الشرق الأوسط، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ١٠٠١، ص٢١٥.
- (٢٣) غسان العزي، سياسة القوة: مستقبل النظام الدولي والقوى العظمى, الطبعة الأول, مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق, بيروت, لبنان, ٢٠٠٠، ص ١٠٧.
- (*) تشير بعض الدراسات إلى احتمال أن تكون باكستان قد استفادت من شراكتها الإستراتيجية مع الصين في تطوير أسلحتها النووية مقابل نقل تقنية الطرد المركزي إلى الصين، كما تشير هذه الدراسات إلى احتمالية أن تكون باكستان قد تمكنت من تنفيذ تجربة نووية تحت الأرض قبل عدة سنوات في منطقة التجارب النووية الصينية في لوب نور .
- (۲٤) د . مجد عوض الهزايمة، قضايا دولية، تركة قرن مضى وحمولة قرن أتى، الطبعة الاولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان , الأردن، ٢٠٠٧ ص٣٣٣.
 - (٢٥) د . نصر الدين الأخضري، مصدر سابق، ص٢٤٢.
- (٢٦) زكريا حسين، الخيار النووي والخيارات العسكرية البديلة، مجلة المستقبل العربي العدد (٣١٦))، لسنة ٢٠٠٥، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٥، ص٧٥.
- (۲۷) د . كاظم هاشم نعمة، الأسلحة النووية والصراع العربي الإسرائيلي، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد الثاني، العدد (۲)، لسنة ۱۹۷۹، كلية القانون، جامعة بغداد، بغداد، العراق، ۱۹۷۹، ص ۷۹.
 - (۲۸) د . نصر الدين الأخضري، مصدر سابق، ص٢٤٢.
- (*) فعنونو هو تقني نووي عمل في مركز الأبحاث النووية السري في ديمونا بين سنة ١٩٧٧ وسنة ١٩٨٥، وقد خطفه عملاء الاستخبارات الإسرائيلية قبيل نشر شهاداته في الصحيفة المذكورة أعلاه .



- (٢٩) د. خليل حسين، قضايا دولية معاصرة، الطبعة الأولى، دار المنهل اللبناني، بيروت، لبنان، ٢٠٠٧، ص ٥٠٤.
- (٣٠) ليونارد سبكتور، انتشار الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد (١٠)، لسنة ١٩٩٢، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، لبنان، ١٩٩٢، ص٣٢.
- (٣١) د. مجد عبد السلام، المتاهة، مشكلات إقامة منطقة خالية من السلاح النووي في الشرق الأوسط، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، القاهرة، مصر، ٢٠٠٦، ص ٢٦٠.
- (٣٢) إبراهيم نصار، الإستراتيجية النووية الإسرائيلية، مجلة معلومات دولية، العدد (٣١)، لسنة ١٩٩٥، مركز المعلومات القومى، دمشق، سوريا، ١٩٩٥، ص١٢.
 - (٣٣) د. ممدوح عطية، د. عبد الفتاح بدوي، مصدر سابق، ٥٤.
- (٣٤) د. محمود حجازي محمود، حيازة واستخدام الأسلحة النووية في ضوء أحكام القانون الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥، ص٢١٦.
 - (۳۵) ینظر: د. عمرو رضا بیومی، مصدر سابق، ص۷۱۷.
- (٣٦) د. عمرو رضا بيومي، نزع أسلحة الدمار الشامل العراقية، دراسة في الآثار القانونية والسياسية والإستراتيجية نحرب الخليج الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠، ص ٩٠٩ .
 - (٣٧) إسماعيل إسماعيل بدوي، مصدر سابق، ص١٣٩.
- (٣٨) د. قاسم محد عبد الدليمي، معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية لعام ١٩٩٦،الطبعة الأولى، بيت الحكمة، بغداد، العراق، ٢٠٠٣، ص٢١٣.
- . ينظر نص المرفق (٢) من معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية . (40) Doninique Lorentz , affaires atomiques edition les arenes , 2001, p.31.
 - (١٤) رفعت لقوشة، المسألة النووية و الإسقاطات السياسية، بحث منشور ضمن كتاب الخيار النووي في الشرق الأوسط، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ٢٠٠١، ص
 - (٤٢) ليونارد سبكتور، مصدر سابق، ص٢٢.
 - (٤٣) د. نصر الدين الأخضري، مصدر سابق، ص ٢٤٩ .



- (٤٤) د. خلیل حسین، مصدر سابق، ص ٤٠٥.
- (*) أطلقت تسمية (نان لوجار) على هذا المشروع نسبة إلى السيناتور الديمقراطي سام نان والسيناتور الجمهوري ربتشارد لوجار الأعضاء في مجلس الشيوخ الأمريكي.
- (٥٤) اشتون ب . كارتر، ويليام ج . بيري، الدفاع الوقائي : إستراتيجية أمريكية جديدة للأمن، ترجمة : أسعد حليم، الطبعة الأولى، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، مصر، ٢٠٠١، ص ٧٢-٧٢.
 - (٤٦) المصدر السابق نفسه، ص٧٧-٧٨.
 - (٤٧) د. نصر الدين الأخضري، مصدر سابق، ص٠٥٠.
- (٤٨) د. ممدوح حامد عطية، إخلاء منطقة الشرق الأوسط من أسلحة الدمار الشامل، مصدر سابق، ص ١٥٢.
- (٤٩) د. محبد نبيل فؤاد طه، الأسلحة النووية وأولويات الأمن القومي في ضوء إمكانات بناء قوة نووية عربية، مجلة المستقبل العربي، العدد (٢٧١)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان ٢٠٠١، ص ٢٠٠١.
- (٥٠) د. ممدوح حامد عطية، أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، مصدر سابق، ص ٥٥.
 - (٥١) ليونارد سبكتور، مصدر سابق، ص٢٨.
- (*) يتميز المفهوم الضيق للأمن عادة بالصفة الدفاعية، فكل دولة تسعى للحفاظ على مقدساتها التي تتوارثها عبر الأجيال، وتعمل من خلال أجهزة أمنها الداخلي على منع وقوع الجرائم وتنشئ الأجهزة القضائية التي تتولى معاقبة الخارجين عن القوانين التي تسنها الدولة.
- (٥٢) د. محد شوقي مصطفى كامل، الأمن القومي والأمن الجماعي الدولي، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٥، ص٣٣.
 - (٥٣) المصدر السابق نفسه، ص ٣٤.
- (١٥) د. رشيد مجيد الربيعي، التطور النووي في أمريكا الجنوبية (الأرجنتين) الدوافع والاتجاهات، مجلة العلوم السياسية، العدد (٨)، لسنة ١٩٩٠، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، بغداد، العراق، ١٩٩٠، ص٠٤.
- (55) L.Beaton, Must the bomb spread, pelican, 1966, p.18.



- (٢٠) مجد عبد السلام، ورقة عمل مقدمة إلى ندوة مستقبل الاحتكار النووي الإسرائيلي، مجلة المستقبل العربي، العدد (٢٠٨)، لسنة ١٩٩٦، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ١٩٩٦، ص ١٦.
- (٥٧) د. سلمان رشيد سلمان، السلاح النووي والصراع العربي الإسرائيلي، الطبعة الأولى، دار ابن خلدون، بيروت، لبنان، ١٩٧٨، ص٥٥.
 - (٥٨) المصدر السابق نفسه، ص ٢٤.
 - (٥٩) رفعت لقوشة، مصدر سابق، ص٣٦٦.
 - (٦٠) المصدر السابق نفسه، ص٣٣٧.
 - (٦١) محد عبد السلام، ورقة عمل، مصدر سابق، ص٦٧.
 - (٦٢) المصدر السابق نفسه، ص٦٧.
 - (٦٣) كحد نبيل فؤاد طه، مصدر سابق، ص١٠٣.
- (٦٤) عصام فاهم العامري، خصائص ترسانة إسرائيل النووية وبناء " الشرق الأوسط الجديد" دراسة في الوظيفة الإقليمية والدولية لإسرائيل خلال الأعوام القادمة، الطبعة الاولى، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبو ظبى، الإمارات العربية المتحدة، ٩٩٩، ١٩٥٠ مس٦٦
- (٦٥) أفنر كوهين، نحو شرق أوسط جديدإعادة النظر في المسألة النووية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، بدون تاريخ نشر، ص ١٩.
 - (*) اندرو دنكن خبير عسكري في المركز الدولي للدراسات الإستراتيجية في لندن .
 - (٦٦) محبد عبد السلام، ورقة عمل، مصدر سابق، ص ٦٩.
- (٦٧) ينظر: احمد عبد الحليم، خريطة القوى النووية في الشرق الأوسط في أوائل القرن الحادي والعشرين: حقائقها واحتمالات تطورها، بحث منشور ضمن كتاب: الخيار النووي في الشرق الأوسط، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ٢٠٠١، ص٣٦٤-٤٦٤.